

قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (١)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) قطاع غرب النيل في المسافة من الكم ٤٥٤,٦٠٠ الى الكم ٤٥٥,٦٠٠ بطول ١ كيلو متر

رقم البند و بيانه : (١-٣) أعمال توريد و تشغيل اتربة صالحة للردم

تنفيذ : مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة

مقدار العمل السابق : ٣٠٠ م

الكمية	الابعاد (متر)		الموقع الكيلومترى		بيان الاعمال بالمقاييسة
	مساحة المقطع	طول	الى	من	
١١٨٥٢,٤٤٣	٢٣,٧٥	٥٠٠	٤٥٥+١٠٠	٤٥٤+٦٠٠	القطاع الأول
١١٦٠٦,٦٣٣	٢٢,٢١٣	٥٠٠	٤٥٥+٦٠٠	٤٥٥+١٠٠	القطاع الثاني
٢٣٤٥٩,٠٧٦		اجمالي الكميات خلال فترة المستخلص الحالية (م ^٢)			
٢٣٤٥٩,٠٧٦		الاجمالي الكلي (م ^٢)			

مهندس الهيئة
م / إبراهيم الحناوى

مهندس الاستشاري

مكتب د/ سعد الجيوشي
م / مصطفى نجم

مهندس الاستشاري

XYZ
م / محمد حليل

مهندس الشركة
م / محمود دسوق
محمد

قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (١)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة -العاصمة الادارية -العلمين -مطروح) قطاع غرب النيل في المسافة من الكم ٤٥٤,٦٠٠ الى الكم ٤٥٥,٦٠٠ بطول ١ كيلو متر

رقم البند و بيانه : (١-٣) علاوة مسافة النقل ٢٠٦ كم

تنفيذ : مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة

مقدار العمل السابق : ٣م .٠٠

الكمية	الابعاد (متر)		الموقع الكيلومترى		بيان الاعمال بالمقاييسة
	مساحة المقطع	طول	الى	من	
١١٨٥٢,٤٤٣	٢٣,٧٠٥	٥٠٠	٤٥٥+١٠٠	٤٥٤+٦٠٠	القطاع الأول
١١٦٠٦,٦٣٣	٢٣,٢١٣	٥٠٠	٤٥٥+٦٠٠	٤٥٥+١٠٠	القطاع الثاني
٢٣٤٥٩,٠٧٦		اجمالي الكميات خلال فترة المستخلص الحالية (٣م)			
٢٣٤٥٩,٠٧٦		الاجمالي الكلي (٣م)			

مهندس الهيئة
م / إبراهيم الحنفى

مهندس الاستشاري

مكتب د/سعد الجيوشي
م/مصطففي نجم

مهندس الاستشاري

مكتب XYZ
م / محمد خليل

مهندس الشركة
م / محمود دسوق

قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (١)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) قطاع غرب النيل في المسافة من الكم ٤٥٤,٦٠٠ الى الكم ٤٥٥,٦٠٠ بطول ١ كيلو متر

رقم البند و بيانه : (١-٣) علاوة تحصيل رسوم الكارتة والموازين طبقاً للائحة الشركة الوطنية

تنفيذ : مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة

مقدار العمل السابق : ٣٢ .٠

الكمية	الابعاد (متر)		الموقع الكيلومترى		بيان الاعمال بالمقاييس
	مساحة المقطع	طول	الى	من	
١١٨٥٢,٤٤٣	٢٣,٧٠٥	٥٠٠	٤٥٥+١٠٠	٤٥٤+٦٠٠	القطاع الأول
١١٦,٦٦٣	٢٣,٢١٣	٥٠٠	٤٥٥+٦٠٠	٤٥٥+١٠٠	القطاع الثاني
٢٣٤٥٩,٠٧٦		اجمالي الكميات خلال فترة المستخلص الحالية (٣م)			
٢٣٤٥٩,٠٧٦		اجمالي الكلي (٣م)			

مهندس الاستشاري

مهندس الاستشاري

مهندس الهيئة

م/ ابراهيم الحناوى

مكتب د/ سعد الجيوشى
م/ مصطفى نجم

مكتب XYZ

م / محمد خليل

مهندس الشركة

م / محمود دسوقي



محضر استلام موقع

مشروع: أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع قطاعات غرب النيل في المسافة من كم 454+600 إلى كم 455+600 بطول 1 كم .

تنفيذ: مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة

إشراف : المنطقة الخامسة - منطقة غرب الدلتا

طبقاً للعقد رقم (1477 / 2023 / 2024) بتاريخ 29/04/2024

إنه في يوم الأربعاء الموافق 01/05/2024 اجتمع كل من:-

مدير عام المشروعات - الهيئة العامة للطرق والكباري

1- السيد المهندس / محمد حسني فياض

مهندس العملية - الهيئة العامة للطرق والكباري

2- السيد المهندس / إبراهيم عبد الله الحناوي

مدير مشروع - مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة

3- السيد المهندس / محمود دسوقى دسوقى

وذلك للمرور على مسار العملية المذكورة عاليه لاستلام الموقع :-

وقد تبين أن الموقع حالياً من العوائق الظاهرية ويسمح بالبدء في التنفيذ وبناء عليه يعتبر تاريخ 01/05/2024 هو تاريخ استلام الموقع وبدء الأعمال بالعملية

وأقفل المحضر على ذلك ووقع الحضور

التوقيعات

3- محمد حسني فياض

2-

1-

رئيس الإدارة المركزية
منطقة غرب الدلتا

الاسكندرية - مرسى مطروح

عبد . مهندس /

"هاني محمد محمود طه"

٢٠٢٤/٥/١



المنطقة الخامسة - (غرب الدلتا)

السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

تحية طيبة .. وبعد ،

بالإحاله إلى مشروع القطار الكهربائي فائق السرعة قطاع (العلمين - فوكه)
نشرف بأن نرفق لسيادتكم طيه المقاييس المعدلة بعد اعتماد لجنة المفاوضة للقطاعات
الاتية بتاريخ 2023/12/18 :

مسلسل	اسم الشرك _____	من المحطة	من المحطة	القيمة
1	شركة الحسن للمقاولات المتكاملة	454+600	455+600	10,482,040

بر جاء من سيادتكم التفضل بالأحاطه والتوجيه بالازم .

وتفضوا بقبول فائق الأحترام والتقدير ،

رئيس الإدارة المركزية

المنطقة الخامسة - غرب الدلتا

عميد مهندس /

"هاني محمد محمود ظهه"

٢٠٢٤

١٢٠٩



مركز الإستشارات الهندسية
للنقل والطارات والطرق
(خراء دوليون)

دكتور/ سعد الجيوشى



المينة العامة
لطرق و الكباري
(GARB)
وزارة النقل



مشروع القطار الكهربائي فائق السرعة قطاع (العلمين - فوكا)

أعمال تشكيل الجسر الترابي

المقاييسة المعدلة بعد المفاوضة بتاريخ ١٢/١٨/٢٠٢٣ لتنفيذ شركة الحسن للمقاولات المتكاملة
القطاع من المحطة ٤٥٤+٦٠٠ إلى ٤٥٥+٦٠٠

رقم البند	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة	الاجمالي
١	أعمال الحفر				
١.١	بالفتر المكتب أعمال حفر باستخدام المعدات الميكانيكية لجميع أنواع التربة عدا التربة الصخريه وتسوية السطح بالات التسوية والرش بالمواد الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبه والمك الجيد بالهراسات الوصول الى اقصى كثافة جافة ٩٥% من الكثافة الجافة القصوى) ومحمل على البند تحمل ونقل الازيه الزائد لمسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق ويتم التنفيذ طبقاً للمعايير التصميمية والقطاعات العرضية التفويجية والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند يجمع مشتملةة طبقاً لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري وتطبيقات المهندس المشرف.	٢٤	٢٦,٥٠	٢٦,٥٠	٢٦,٥٠
١.٢	علاوة ١,١ جنية / كم لمسافة نقل ناتج الحفر .				
٢	أعمال الردم				
٢.١	أعمال تحمل وتوريد ونقل اتربة مطابقة للمواصفات وتشفيتها باستخدام الات التسوية بسمك لايزيد عن ٥٠ سم حتى منسوب (٢,٠٠ متر) وبسمك لايزيد عن ٢٥ سم لامتنام المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر الترابي والاكتاف (نسبة تحمل كاليفورنيا لا تقل عن ١٥ %) ورشها بالمياه الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبه والمك الجيد بالهراسات الوصول الى اقصى كثافة جافة ٩٥% من الكثافة الجافة القصوى) ويتم التنفيذ طبقاً للمعايير التصميمية والقطاعات العرضية التفويجية والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند يجمع مشتملةة طبقاً لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري وتطبيقات المهندس المشرف .	٣	٢٤٨٧٠,٤٥٦٧	١٠١,٤٠	٢,٥٢١,٨٦٤
٢.٢	- في حالة طلب الإشراف زيادة نسبة الدمل عن ٩٥% يحسب زيادة ١ جنية على زيادة نسبة الدمل لكل ١% . - مسافة النقل حتى ٢ كم ويتم احتساب علاوة ١,٥ جنيه للكم بالزيادة او النقصان. - السعر يشمل عمل تشويبات وتخليط واختبارات ونقل لموقع العمل حتى مسافة ٢ كم. - السعر يشمل قيمة المادة المجرية				
	علاوة مسافة النقل كم ٢٠٦				٧,٦١٠,٣٦٠
	علاوة تحصيل الكلفة والموازن طبقاً للاحقة الشركة الوطنية				٣٢٣,٣١٦
	الاجمالي				١٠,٤٨٢,٠٤٠
	(عشرة ملايين و أربعين و ثمانون ألفاً و اربعون جنيه مصرى فقط لا غير)				


مدير عام المشروعات

م/ محمد حسني قياص

مدير المشروع المالك

م/ ابراهيم الحموي

مدير المشروع الاستشاري



مدير المشروع المقاول

م/ محمودة دسوقي

يعتمد

رئيس الادارة المركزية
منطقة غرب الدلتا

الاسكندرية - مرسى مطروح

عميد مهندس /

"هانى محمد محمود طه"

البند الثالث : الجمع بين مزايا التأمين

تؤدي الشركة للمشتراك المبلغ الأسبوعي المنصوص عليه في حالة العجز الكلي المؤقت بالوثيقة بالإضافة إلى المبالغ التي قد تستحق له في حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم. ولا يجوز الجمع بين المبالغ المنصوص عليها في حالات الوفاة والعجز الكلي والجزئي المستديم، فإذا كان المشترك قد انتفع بسبب الإصابة بالمبلغ المنصوص عليه في أي من حالات العجز المستديم وتوفي بعد ذلك بسبب ذات الإصابة خلال فترة السنة أشهر التالية لوقوع الحادث المؤدي إلى الإصابة فتؤدي الشركة للمستفيددين المبلغ المنصوص عليه في حالة الوفاة مخصوصاً من المبلغ الذي سبق صرفه لحالة العجز المستديم.

وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد مجموع المبالغ المدفوعة بمقتضى هذه الوثيقة بسبب حادث أو أكثر يقع خلال مدة التأمين على الحد الأقصى لمبلغ التأمين المنصوص عليه في الوثيقة بالنسبة لحالة الوفاة أو العجز المستديم أيهما أكبر بالإضافة إلى المبالغ التي قد تستحق في حالات العجز الكلي المؤقت.

البند الرابع : التعديلات

إذا تتحقق المعايير التالية في عمل مختلف عن وظيفته أو مهنته الوارد ذكرها في جدول الوثيقة وكان من شأن ذلك زيادة الخطر الذي يتعرض له المشترك، فيجب عليه الحصول على موافقة كتابية من الشركة بذلك.

ويحق للشركة عندئذ ان توافق على هذا التعديل مقابل اشتراك إضافي وان تقوم بتخفيف مبلغ التأمين او ان تخفيض العقد، وفي الحالة الأخيرة ترد الى المشترك الجزء النسبي من الاشتراك عن المدة السابقة.

وإذا عفل المشترك بحسن نية عن اخطار الشركة بتعديل وظيفته او مهنته ولم يحصل على الموافقة الكتابية الواردة في هذا البند وكان من شأن التعديل زيادة في اشتراك التأمين فلتخفيض مبلغ التأمين الواردة في الجدول بنسبة الفرق بين الاشتراك الفعلي والاشتراك الذي كان يتبعه سداده.

البند الخامس: سقوط الحق

سقوط كافة حقوق المشترك الناشئة في هذه الوثيقة في الحالات الآتية :

(أ) اذا أدلى المشترك او من ينوب عنه ببيانات غير صحيحة في طلب التأمين او في الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حتى الشركة المؤمنة على قوله التأمين، او إذا أخفى عن الشركة بيانات حolare كأن من المتعين عليه إعلامها بها قبلبدأ سريان وثيقة التأمين.

(ب) مخالفة المشترك او من ينوب عنه القوانين او اللوائح المنظمة لمراقبة نشاطه اذا انتهت على حناته او جنحة عمدية.

ويسقط حق المشترك او المستفيدين في المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قده المشترك او من ينوب عنه بيانات مضللة عن هذا الحادث أو تتطوى على غش أو عز طلب التعويض ببيانات تدل عليه أو إذا كان الحادث مفتعلأ.

البند السادس: الالتزامات

يجب على المشترك ان يخطر الشركة في مركزها الرئيسي او في فروعها المذكور اسمه على الوثيقة وذلك فوراً وكتابية عن اي حادث يقع له ويجب عليه ايضاً ان يضع نفسه في اقرب فرصة تحت اشراف طبيب مختص، وإذا لم تتسلمه الشركة الاخطار المذكور خلال سبعة أيام من وقوع الحادث فإن المطالبة تكون غير مقبولة مالم يقدم المشترك عذرًا مقبولاً للتأخير ولا تسأل الشركة عن أداء اي مبلغ للمشتراك او المستفيدين الا إذا سمح لطبيب الشركة او مندوبيها المكلف بذلك بفحص المشترك متى رأت الشركة ضرورة ذلك للتحقق من مدى الإصابة او العجز او السبب الحقيقي للوفاة.

رابعاً: في حالة العجز الكلي المؤقت:

إذا أصيب المشترك بعجز كلي مؤقت تؤدي له الشركة المبلغ الأسبوعي المتفق عليه بالوثيقة لحالة العجز الكلي المؤقت طوال المدة التي يلازم فيها الغرash، ويتبع الناءها علاجاً طيباً ويمثل للراحة الازمة لشفائه ويستحق هذا المبلغ اعتباراً من يوم بدء العلاج الطبي لا من يوم وقوع الحادث ذاته، ويستمر سداد هذا المبلغ بالكامل طوال المدة التي حالت الإصابة خلالها تماماً بينه وبين مزاولة عمله.

ويستحق هذا المبلغ الأسبوعي طوال مدة ملازمة المشترك الغرash على الأقل بعد أسبوعاً تبدأ من يوم وقوع الإصابة، ويجوز ان يصرف هذا المبلغ على فترات الإصابة طالما ان المشترك قدموه للشركة ما يؤكد ملازمه الغرash للعلاج من الإصابة ويحسب المبلغ المستحق عن الأيام التي تقل عن أسبوع بنسبة عدد تلك الأيام الى سبعة.

البند الثاني: الاستثناءات

ويمكن تقسيم هذه الأخطار الى نوعين:

أولاً: اخطار لا تغطيها الوثيقة:

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة او العجز الكلي او الجزئي المستديم او العجز المؤقت التي تنشأ عن او تصل بطريق مباشر او غير مباشر عن أي من الحالات الآتية:

- الوفاة الطبيعية.

- بسبب تأدية الخدمة العسكرية وقت السلم او الحرب او العصيان او الثورة او التآمر ضد نظام الحكم.

- الاخطار الذرية او التفاعلات النووية أي كان سببها او مصدرها وقت السلم او الحرب.

- السفر على الطائرات الحربية.

- الانتحار او الشروع فيه سواء كان عن وعي وادران او غير غير وعي وادران.

- تعمد المشترك إصابة نفسه او تعريضها لخطر غير مادي او بسبب ارتكابه جريمة او الشروع فيها.

- فقد الإرادة بسبب الجنون او الوقوع تحت تأثير المخدرات او مسكر.

ثانياً: اخطار لا تغطيها الوثيقة الا ينص صريح (مقابل اشتراك إضافي):

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة او العجز الكلي او الجزئي المستديم او العجز المؤقت التي تنشأ عن او تصل بطريق مباشر او غير مباشر عن أي من الحالات الآتية :

" مالم يتفق على غير ذلك بين الشركة والمشتراك مقابل اشتراك إضافي "

- الحرب او الغزو او أي عمل من عدو اجنبي او العدوان او العمليات الحربية (سواء أعلنت الحرب ام لم تعلن) والشغب والاضطرابات والتثورات الاهلية والاضربات العمالية .

- الإرهاب والتخريب.

- الهرات الأرضية والبراكين والعواصف والفيضانات والسيول .

- السفر على الطائرات الخاصة.

- الاشتراك في مباريات الفرق الرياضية التي تميز بخطورتها مثل المصارعة والملائكة والهوكي والبولو ورياضة الانزلاق وتسليق الجبال والسباق والصيد والغطس او القيام بإجراء اختبارات السرعة.

البند الثاني عشر: الأحكام الخاصة بالتأمين التكافلي:

طبقاً لهذه الوثيقة يعتبر المشترك مشتركاً مع غيره من المشتركين على أساس تكافلي لدى شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والملوحو عنها فيما بعد بالشركة ولغير الشركة مدير النظام التأمين بصيغة المضاربة وفقاً للآتي:

- تدبر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصص شائعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضارباً وتتحدد بوجه خاص علاقة الشركة بالمشترك بشأن استحقاقات هذا الأخير لنصيبه من صافي الفائض التأميني القابل للتوزيع الذي يتحقق في حساب عمليات التأمين لدى الشركة في نهاية السنة المالية بموجب النظام الأساسي للشركة فيما لا يقل عن ٤٪ من صافي الفائض التأميني المحقق بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وسائر المصروفات الخاصة بصدوق حملة الوثائق.
- تخضع كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بالشركة لرقابة وإشراف هيئة الرقابة الشرعية المشكّلة بالشركة للتحقق من توافق معاملاتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.
- يتم استثمار أموال صدوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتوفقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكّلة بالشركة وطبقاً لإحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.
- يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الرسائب المستحقة وتغطية الفرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ٩٥٪ لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي الصحفها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها.
- وفي حالة وجود عجز في صدوق حملة الوثائق يتم منح الصندوق موطأة حسننا من أموال المساهمين يسدد من فوائض الصندوق في السنوات اللاحقة.

في حالة عدم استلام أحد المشتركين لحصته من الفائض التأميني المخصص للتوزيع، تقوم الشركة بالاحتفاظ بالفائض غير الموزع لمدة ثلاثة سنوات من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية للقواعد المالية ثم يتم التصرف فيه طبقاً للقواعد والقرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

- **مفهوم نظام المضاربة :** تدبر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصص شائعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضارباً.

أسس علاقة التأمين التكافلي بين شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والمشترك : يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المدير للنظام التأمين بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافى الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة الشرعية عليها علماً بأن ما يدفعه المؤمن له (المشتراك) في نظام التأمين هو اشتراكه لسدادالتزامات المترتبة على هذا الصندوق يطبق ما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية.

البند السابع: مدة العقد

لا تلتزم الشركة بتجديد هذه الوثيقة أو اخطار المتعاقد بتاريخ انقضائها، ويجوز بالاتفاق الطرفين تجديد الوثيقة لمدة اخرى يتفق عليها ويشترط سداد اشتراك التأمين المقابل.

البند الثامن: التقادم

تخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشرط التقادم إعمالاً بنص المادة ٧٥٢ من القانون المدني المصري.

البند التاسع: المحاكم المختصة

كل المنازعات التي تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة أو تنفيذها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة التي تقع في دائرةها الجهة التي أصدرت هذه الوثيقة.

البند العاشر: الشرط الفاسد

للشركة المؤمنة في حالة عدم قيام المشترك بسداد اشتراك التأمين في موعد استحقاقه أو تذرع تحصيل الشيك المحرر بقيمة الاشتراك لسبب يرجع إليه أن تخطر كل من المشترك والمستفيد بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان المبين بالوثيقة أو في آخر موطن معلوم لهما بوقف عقد التأمين مع إذارهما بوجوب سداد الاشتراك خلال عشرة أيام، وإن اعتبر العقد مفسوخاً فإذا لم يقم المشترك أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهم فعلى الشركة أخطار كل من المشترك والمستفيد بفسخ العقد ، وذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول.

وفي جميع الأحوال تحتفظ شركة التأمين بحقها في جزء نسبين من اشتراك التأمين عن الفترة المنقضية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ.

البند الحادي عشر: شرط الإلغاء

يجوز للشركة إلغاء التأمين بعد القضاء عشرة أيام من اخطار كل من المشترك والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليهم على آخر عنوان معروف لهم وفي هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من الاشتراك يتناسب مع المدة المنقضية من التأمين.

كما يجوز للمشتراك طلب إلغاء هذا التأمين بعد موافقة المستفيد (إن وجد) وفي هذه الحالة يستحق للشركة جزء من الاشتراك عن المدة المنقضية من التأمين على أساس جدول المدد القصيرة، ويشترط في هذه الحالة أن تكون هناك مطالبة قد أثيرت عن السنة التأمينية محل الإلغاء.

جدول المدد القصيرة

٥٪ من الاشتراك السنوي	حتى ٣ شهور
٧٪ من الاشتراك السنوي	حتى ٦ شهور
٩٪ من الاشتراك السنوي	حتى ٩ شهور
الاشتراك السنوي بالكامل	لمدة تزيد عن ٩ شهور

- **توزيع الفائض التأميني :** يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة ونقطة القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة موافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها وفقاً لدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين.
 - **أجر المضاربة :** تدير الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وتتقاضى الشركة مقابل إدارة خدماتها نسبة ٦٠٪ من الفائض التأميني.
 - **هيئة الرقابة الشرعية :** تكون لجنة الرقابة الشرعية بشركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر كل من:
 - الأستاذ الدكتور/ سعد الدين مسعد أحمد هلالي رئيس اللجنة
 - فضيلية الشيفية/ خالد عبد المحسن الجندي عضو اللجنة
 - الأستاذ/ الدكتور/ السيد علي السيد محمد عبد المطلب عضو اللجنة
 وقد وافقت الهيئة العامة للرقابة المالية على تشكيل لجنة الرقابة الشرعية على النحو السالف بتاريخ ٢٠١٩/١١/٣٠
 - **موافقة هيئة الرقابة الشرعية :** تم الموافقة على وثيقة التأمين من هيئة الرقابة الشرعية بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٥
 - **السياسة الاستثمارية التي تتبعها شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر :** يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية متاحة فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتواقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة وطبقاً لاحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.
 - ويعتبر أن يتم توظيف أموال حملة الوثائق طبقاً لما ورد بقانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر حسب الآية:
 ١. (٢) على الأقل لشراء أوراق مالية حكومية أو شهادات مضمونة منها.
 ٢. (٥) على الأكثر في سندات وبشرط لا تزيد قيمة المستثمر في سندات صادرة عن جهة واحدة على (٥٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.
 ٣. (٥٪) على الأكثر في أسهم أو وثائق صناديق الاستثمار وبشرط لا تزيد قيمة المستثمر في أسهم أو وثائق صناديق الاستثمار صادرة عن جهة واحدة على (٥٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٤٪) من رأس مال الجهة المصدرة للأسهم أو (٦٪) من إصدارات وثائق صناديق الاستثمار أو (٦٪)

البند الثالث عشر: شرط الموافقة على قبول التأمين التكافلي:

يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المدير لنظام التأمين بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة الشرعية عليها.

شرط التحديم

كل نزاع ينشأ بين أطراف هذه الوثيقة سواء فيما يتعلق بتفسير أحكامها أو بتطبيق شروطها يمكن اللجوء في شأنه - بناء على الأفاقهم - إلى نصوص الفالون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ بإصدار فالون التحكيم في المواد الجنائية والتجارية.



- للتأمین التكافلی - مصر:** يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأعليه استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتواقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكّلة بالشركة وطبقاً لـأحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.

ويتعين أن يتم توظيف أموال حملة الوثائق طبقاً لما ورد بقانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر حسب النسبة الآتية :

 ١. (٢٠٪) على الأقل لشراء أوراق مالية حكومية أو شهادات مضمونة منها.
 ٢. (١٥٪) على الأكثر في سندات وبشرط لا تزيد قيمة المستثمر في سندات صادرة عن جهة واحدة على (٥٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.
 ٣. (٢٥٪) على الأكثر في أسهم أو وثائق صناديق الاستثمار وبشرط لا تزيد قيمة المستثمر في أسهم أو وثائق صناديق الاستثمار صادرة عن جهة واحدة على (٥٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٤٪) من رأس مال الجهة المصدرة للأسهم أو (٤٪) من إصدارات وثائق صناديق الاستثمار أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.
 ٤. لا يزيد مجموعة قيمة الاستثمار في السندات والأسهم ووثائق صناديق الاستثمار عن جهة واحدة على (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين.
 ٥. على الأكثر قي تملك عقارات موجودة داخل البلاد مشهرة بالتسجيل أو بالقيد بمصلحة الشهر العقاري بشرط لا تزيد قيمة أي عقار على (٤٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.
 ٦. على الأكثر في ودائع نقدية لدى البنوك المسجلة لدى البنك المركزي أو شهادات الإيداع أو الأذخار الصادرة عن تلك البنوك ويدخل في هذه النسبة شهادات الإيداع وغيرها من الأدوات المالية النقدية التي يصدرها البنك المركزي المصري.
 ٧. (٢٠٪) على الأكثر في استثمارات أخرى توافق عليها الهيئة.

صندوق حملة الوثائق : هو مجموعه من الحسابات التي تتشكل في الشركة حسب النظام الأساسي للشركة وبما يتواافق مع دليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية لشركات التأمين والتي تتضمن موجودات ومتطلبات وحقوق حملة الوثائق وتدعى فيه الاشتراكات وعواوتها حيث تكون هذه الحسابات منفصلة بشكل كامل عن حسابات الشركة وفي حالة وجود عجز في حسابات المشتركين (حملة الوثائق) يتم تخطيته على النحو التالي:-

 - ٠. تغطية العجز من احتياطي حملة الوثائق إن وجد.
 - ٠. الاقتراض من المساهمين بمقدار العجز وسداده من فائض الفترات اللاحقة (القرض الحسن) ويبوّب ضمن الأصول على الأليان بنسبيه ٥٪ من رأس المال المدفوع للشركة ويكون مخصصاً كاملاً لرصيد القرض بنسبة ٢٥٪ للعام الأول، ٥٪ للعام الثاني، ٤٪ للعام الثالث على أن يراعي استبعاد قيمة القرض الحسن من الأصول عند حساب هامش الملاءة المالية للشركة.

1428445

جدول وثيقة تامين الحوادث الشخصية

فرع الاصدار : المركز الرئيسي

2503/2024 اصدار

رقم الوثيقة :

اسم المشترك : مكتب الحسن للمقاولات المتكامله
 العنوان : الفيوم / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق الفيوم
 المستفيد : الهيئة العامة للطرق والكباري

التغطية التأمينية :

تأمينا على عدد 4 أفراد غير محددي الأسماء مقيسين كالاتي) عدد 1مهندس + عدد 1مساعد مهندس + عدد 1اسلك معدة + عدد 1عامل (عاملين لدى المشترك ، باجمالي مبلغ تامين وقدره 130,000 جم (ألف جنيه مصرى فقط لا غير) يوازن 75,000 جم (خمسة وسبعين ألف جنيه مصرى لا غير) للمهندس ، 30,000 جم (ثلاثون ألف جنيه مصرى لا غير) لمساعد المهندس، 15,000 جم (خمسة عشر ألف جنيه مصرى لا غير) لأسنان الصدمة، 10,000 جم (عشرة آلاف جنيه مصرى لا غير) للعامل، وذلك ضد خطر(الوفاة + العجز الكلى والجزئي المستديم) نتيجة حادث وذلك أثناء و بسبب قيامهم بأعمالهم داخل موقع العمل فقط من تنفيذ أعمال مشروع عقد رقم (2024/2023/1477) اعمال الجسر الترابي الخط الأول للقطار الكهربائي ، المربع (العين الصنفه - العاصمه الاداريه - العطين) - مطروح (قطاع (العطين - فوكه) المسافة من الكم 454,600 الى الكم 455,600 بطول 1 كم (استكمال مشكيل الجسر) ، والمؤمن عليه بموجب وثيقة جميع أخطار المقاولين رقم 2024/2527 والمصدرة من شركة وثاق التأمين التكافلي مصر.

حساب الاشتراك		مدة التأمين
جم	479.00	من : 01/05/2024
جم	4.79	إلى : 30/04/2025
جم	11.60	
جم	100.30	
جم	2.87	
جم	0.96	
جم	0.48	
جم	600.00	
الاشتراك الصافي :		الاشتراك النسبيه :
نصف الدفعه النسبيه :		الضريبه النوعيه :
الضريبه النوعيه :		مصاريف الاصدار
مصاريف الاصدار		رسم الاداره والرقابه / ستة في الاف :
رسم الاداره والرقابه / ستة في الاف :		اشتراك صندوق حملة الوثائق / اثنان في الاف :
اشتراك صندوق حملة الوثائق / اثنان في الاف :		مقابل خدمات مراجعة و اختبار / واحد في الاف :
مقابل خدمات مراجعة و اختبار / واحد في الاف :		اجمالي الاشتراك
اجمالي الاشتراك		فقط ستمائه جنيه مصرى

حدود التغطية :-

الحدود للفرد	التغطية
طبقاً لحدود التغطية الواردة بالتفصية التأمينية لكل فرد	الوفاة نتيجة حادث
طبقاً لحدود التغطية الواردة بالتفصية التأمينية لكل فرد	العجز الكلى المستديم نتيجة حادث
طبقاً لحدود التغطية الواردة بالشروط العامة للوثيقة	العجز الجزئي المستديم نتيجة حادث
غير مخطى	العجز الكلى المؤقت نتيجة حادث
غير مخطى	ارجاع النفقات الطبية نتيجة حادث

الحد الأقصى الذي تلتزم به الشركة عن الحادث الواحد (مما يبلغ عدد الأشخاص) :-
 الحد الأقصى الذي تلتزم به الشركة خلال مدة التأمين :-



تحريرا في : 01/05/2024

تاريخ الطباعة : 02/05/2024

إعداد: احمد ضياء الدين احمد اسماعيل

كود المنتج: 23697 مصطفى محمد مصطفى

1 من 4

اًصْدَار

تابع جدول وثيقة تأمين الحوادث الشخصية رقم 2503/2024

1428446

الشرط والتغطيات

الشروط الخاصة

- يشترط الا يقل عمر المؤمن عليهم عن 18 عام ولا يزيد عن 65 عام.
 - يتبع على المشترك الاطلاع على كافة شروط الوثيقة واستثناءاتها بعناية للتأكد من أنها تفي باحتياجاته التأمينية قبل سدادها ويعتبر سداده للوثيقة بمثابة قبولا منه بكافة شروط وأحكام الوثيقة.
 - يشترط أن يكون عدد الأفراد الفعلي داخل موقع العمل لا يتعدي عدد الأفراد المؤمن عليهم بالوثيقة وإلا سقط حق المشترك في التعويض.
 - تقتصر التغطية التأمينية للسادة المؤمن عليهم داخل موقع العمل فقط وأنشاء تنفيذ المشروع المشار إليه والموضح تفاصيله بجدول الوثيقة.
 - يتبع أن يتخذ المشترك كافة الاحتياطات والاشتراطات لضمان سلامة أرواح المؤمن عليهم.
 - في حالة الوفاة نتيجة حادث مفاجئ تدفع كافة التعويضات لصالح الورثة الشرعيين.
 - يشترط وجود علاقة عمل تربط بين السادة المؤمن عليهم والمشترك.
 - لا يعتد بالوثيقة بدون وجود رمز الاستجابة السريع "QR-CODE".

الاستثناءات

- استثناء الأخطار السياسية .
 - استثناء فيروس كورونا (مرفق)
 - استثناء الأمراض المعدية (مرفق)

تحريرا في : 01/05/2024
تأريخ الطباعة : 02/05/2024

احمد ضياء الدين احمد اسماعيل

١٤٦

مصطفي محمد 23697

نحوه المنتج:



4 من 2

اصدار

مرفقات وثيقة تأمين الحوادث الشخصية رقم 2503/2024

1428447

* شرط إستثناء الأمراض المعدية من المعلوم والمتفق عليه انه بغض النظر عن أي من الشروط والاستثناءات والاحكام والاشترطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة او أي من ملاحقها ، فإنه يستثنى كافة الخسائر والاضرار وفقد الابراد الطارئ والتكليف المتعلقة و الناتجة بشكل مباشر او بشكل غير مباشر من نفسي عدوى و/او امراض المعدية بما في ذلك حالات التلوث و/او اعمال التطهير و/او اعمال التعقيم او أي قرارات صادرة من سلطات قانونية فيما يتعلق بالاغلاق و/او التقييد و/او منع الوصول عند التعامل مع نفسى هذه الامراض المعدية .

- * شرط إستثناء فيروس كورونا هذا التأمين لا يغطي أية مطالبات بالتعويض باي حال عن اي ضرر وقع بسبب او نتاج عن:
 - (a) فيروس كورونا (COVID-19)
 - (b) فيرو س كورو نا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2)
 - (c) أي تحويلات أو تغيرات أو سلالة تنشأ عن فيرو س كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS)
 - (d) أي خسائر مالية نتيجة خوف و/او تهديد من جراء ما سبق أعلاه .

تحريرا في : 01/05/2024

تاريخ الطباعة : 02/05/2024

إعداد: احمد اسماعيل

كود المنتج: 23697

تصنيفي محمد مصطفى

إعداد:

تاريخ الطباعة :

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر



3 من 4

الخط الساخن
19685

مطالبة سداد

1428448

اصدار

نوع الاصدار : حوادث عامة

مطالبة رقم : (-----)

وثيقة رقم : 2503/2024

الفرع : المركز الرئيسي

نوع التأمين : الحوادث الشخصية

ملحق رقم :

اسم المشترك : مكتب الحسن للمقاولات المتكامله

العنوان : القبوم / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق القبوم

لصالح : الهيئة العامة للطرق والكبارى

مدة التأمين : من : 01/05/2024

إلى : 30/04/2025

العملة : جنيه مصرى

الاشتراك الصافي	479.00	جم
نصف الدمعة النسبية	4.79	جم
الضريبة النوعية	11.60	جم
مصاريف الاصدار	100.30	جم
رسم الإشراف و الرقابة / ستة في الألف	2.87	جم
اشتراك صندوق حملة الوثائق / اثنان في الألف	0.96	جم
مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الألف	0.48	جم
اجمالي الاشتراك	600.00	جم
فقط ستمائة جنيه مصرى		

تحريرا في : 01/05/2024

تاريخ الطباعة : 02/05/2024

إعداد : احمد ضياء الدين احمد اسماعيل

كود المنتج : 23697 مصطفى محمد مصطفى



قيمة العولات الأساسية قبل الاستقطاعات

10 %

47.90

4 من 4



Confidentiality Data Protecting / حماية سرية البيانات

" Dear customer "

To ensure confidentiality for your financial, personal, and insurance-related data. Kindly do not declare any of the data to any person through any communication channel other than the following:

- The company's hotline: 19685
- The company's WhatsApp: 01050833160
- The company's e-mail address: wethaq@wethaq-egypt.com
- Your direct insurance intermediary which had been appointed by your goodself And is regulated at the FRA.

You can also visit the head office or any of our branches .Noting that our company will not perform any enquiry through any other sources, also our company do not request any information through phone call or SMS or any social media applications, and do not send any links to its clients.

If you receive any of the above mentioned requested or received any links. Kindly contact us through :

- The company's hotline: 19685
- The company's e-mail address: wethaq@wethaq-egypt.com
- . Kindly be careful when you deal with untrusted or unknown sources' links.
- . Kindly make sure to present all the data requested when upon applying for Insurance or submitting documents to the company

حرصا على سرية بياناتكم الشخصية والمالية والتأمينية نهيب بكم عدم الإفصاح عن أي من هذه البيانات لأي شخص من خلال أي وسيلة من وسائل التواصل المختلفة عدا:

- الخط الساخن للشركة: 19685
- خدمة الواي اس اي على الرقم: 01050833160
- البريد الإلكتروني للشركة: wethaq@wethaq-egypt.com
- التعامل المباشر مع وسيط التأمين المعين بمعرفتكم والمسجل بالهيئة العامة للرقابة المالية

كما يمكنكم زيارة الشركة أو أي من فروعها علما بأن شركتنا لا تقوم بالاستعلام عن أي بيانات باستخدام أي وسائل أخرى، كما أن شركتنا لا تطلب بيانات عبر المكالمات الهاتفية أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول أو تطبيقات التواصل الاجتماعي المختلفة، كما لا ترسل لعملائها أي روابط الكترونية.

وفي حالة طلب أي بيانات منكم بأي طريقة أخرى أو طلب الضغط على أي رابط الكتروني يرجى التواصل معنا على:

- الخط الساخن: 19685
- البريد الإلكتروني للشركة: wethaq@wethaq-egypt.com
- . يرجى توخي الحذر من التعامل مع وسائل إلكترونية غير معلومة المصدر أو غير موثوق منها.

. احرص على تقديم كافة البيانات والمعلومات المطلوبة عند التقديم بطلب تأمين أو تقديم مستندات للشركة



٠٢٤٣٥٧

وثيقة تأمين جميع أخطار المقاولين

١٦٧٧

عليه الحسم
لعام

في الجدول أو الأقسام يكون لها ذات المعنى في أي مكان وردت فيه.

٣ - يجب على المشترك وعلى نفقة الخاصة أن يتخذ كافة الاحتياطات المناسبة وكذلك اتباع توصيات الشركة وتغيفد المتطلبات القانونية وتعليمات وتحصيات المصنعين وذلك للتجنب وقوع الخسائر والتلفيات والمسؤوليات.

٤ - (أ) لممثل الشركة الحق في التفتیش ومعاينة الأخطار المؤمنة في أي وقت مناسب وعلى المشترك تقديم كافة التفاصيل والبيانات الضرورية لهم واللازمة لتقدير الخطير.

(ب) يجب على المشترك إخطار الشركة برقياً فور حدوث أي نفقة أية أخطار اضافية كالاشتراك التغطية على نفقة كلما تطلب الظروف ذلك، وللشركة أن تعدل نطاق التغطية واشتراك التأمين إذا لزم الأمر ولا يجوز للممثل القيام بإجراء أي تعديلات جوهرية يتربّع عليها زيادة الخطير مالم يحصل على موافقة كتابية من الشركة.

٥ - وفي حالة وقوع حادث قد ينشأ عنه مطالبة بموجب هذه الوثيقة يجب على المشترك أو من ينوب عنه أن يقوم بما يلي:

(أ) إخطار الشركة فوراً تليفونياً أو برقياً وتعزيز ذلك كتابة متضمناً المعلومات المبدية عن طبيعة ومدى الخسائر والأضرار.

(ب) اتخاذ كل الخطوات التي في إمكانه للعمل على تقليل حجم الخسائر أو الأضرار.

(ج) المحافظة على الأجزاء التي أصابها الضرر وتمكين ممثل الشركة أو خبرائها من معاينتها وفحصها.

(د) تقديم كافة المعلومات والمستندات المؤيدة للمطالبة والتي تحتاج إليها الشركة.

(هـ) إخطار الشرطة فوراً في حالة وقوع خسائر أو تلفيات بسبب حادث سرقة أو سطو.

ولا تكون الشركة مسؤولة بأية حال عن أي خسائر أو تلفيات أو مسؤوليات مالم تتسلم الشركة إخطار عنها خلال ١٤ يوماً من تاريخ وقوعها، وفور إخطار الشركة بموجب هذا الشرط يمكن للممثل القيام بالإصلاحات أو الإستبدالات لأي تلفيات بسيطة.

وفي جميع الحالات يجب إعطاء الفرصة لممثل الشركة لكي يقوموا بمعاينة وفحص الخسائر أو الأضرار قبل اجراء الإصلاح أو الاستبدال وفي حالة عدم قيام ممثل الشركة بإجراء المعاينة أو الفحص خلال فترة تعتبر كافية وفقاً للظروف يصبح من حق المشترك القيام بإجراء الإصلاح أو الاستبدال، ولا تكون الشركة مسؤولة بموجب هذه الوثيقة عن أي وحدة أصابها الضرر ولم يتم إصلاحها بالطريقة الصحيحة وبدون تأخير.

٦ - يجب على المشترك قبل أو بعد حصوله على التعويض من الشركة أن يقوم أو يسمح أو يساهم في القيام على نفقة الشركة بكل ما قد يكون ضروريأ أو تطالب به الشركة لاستعمال الحقوق و مباشرة الدعاوى التي تحل فيها محل المشترك في الحصول من الغير (خلاف المشتركين بموجب هذه الوثيقة) على إبراء الذمة أو التعويض التي يكون لها الحق فيها بعد دفع التعويض للمشترك بمقتضى هذه الوثيقة.

حيث إن المشترك الوارد أسمه بجدول الوثيقة قدم إلى شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المنوه عنها فيما بعد بالشركة) طلباً كتابياً يعتبر مع كافة الإقرارات الكتابية الأخرى المقدمة من المشترك أساساً للتعاقد وجزءاً متماماً للوثيقة.

فإنه بموجب هذه الوثيقة تتعهد الشركة مقابل سداد المشترك الاشتراك المبين بالجدول وطبقاً للشروط والاسنتمانات والأحكام والاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة أو في الملحق المكمل لها بتعويض المشترك بالطريقة وفي الحدود المنصوص عليها فيما بعد.

الاستثناءات العامة

لا يغطي هذا التأمين بأي حال من الأحوال الخسائر أو التلفيات أو المسؤوليات التي قد تحدث أو تنشأ أو تتفاقم بطريق مباشر أو غير مباشر بسبب:

أ - حرب أو غزو أو عمل من عدو أجنبى أو عدوان (سواء أعلنت الحرب أم لا) - حرب أهلية - عصيان - ثورة - تأمـر - تمـرد - شغـب - إضرـاب - إغـلاق مصـانـع - الاضـطـرابـات الـأـهـلـيـة - قـوـة عـسـكـرـيـة - أو سـلـطـة عـاصـبـة - أي لـشـاطـ الجـمـاعـة من الأـشـخـاص المـخـرـبـين أو أـشـخـاص يـعـمـلـونـ نـيـابةـ عـنـ جـمـاعـاتـ سـيـاسـيـةـ أوـ عـلـىـ صـلـةـ بـهـمـ - تـأمـرـ ضدـ الـحـكـومـةـ - مـصـادـرـ الـمـمـلـكـاتـ الـخـاصـةـ - الـمـصـادـرـ لـأـغـراضـ عـسـكـرـيـةـ - الـاسـتـيلـاءـ أوـ التـدمـيرـ بـأـمـرـ مـنـ الـحـكـومـةـ الـشـرـعـيـةـ أوـ أيـ سـلـطـةـ عـامـةـ.

ب - الـتـفـاعـلـاتـ الـنـوـوـيـةـ - الـإـشعـاعـاتـ الـنـوـوـيـةـ - التـلـوتـ الـإـشعـاعـيـ.

ج - الأفعال الملعونة أو الإهمال الجسيم من جانب المشترك أو ممثلية.

د - توقف العمل سواء كان كلياً أو جزئياً.

في حالة قيام أي لزاع قانوني أو رفع دعوى أو اتخاذ إجراءات قانونية أخرى وادعاء الشركة أن أي خسائر أو هدم أو تلفيات أو مسؤوليات غير مغطاة بهذا التأمين بسبب الاستئلاء ((أعلاه فإذا ثبت أن هذه الخسائر أو الهدم أو التلفيات أو المسؤوليات مغطاة يقع على عاتق المشترك).

مدة التغطية

تبـدـأـ مـسـؤـلـيـةـ الشـرـكـةـ - بـعـضـ النـظـرـ عـنـ التـارـيـخـ الـوارـدـ بـجـدـولـ الـوـارـدـ مـوـضـعـ التـأـمـينـ الـوارـدـ ذـكـرـهـاـ بـجـدـولـ الـوـثـيقـةـ فـيـ مـوـقـعـ الـعـمـلـ وـتـنـتـهـيـ مـسـؤـلـيـةـ الشـرـكـةـ بـالـنـسـبـةـ لـأـحـزـاءـ عـقـدـ الـمـقاـوـلـةـ الـمـؤـمـنـ عـلـيـهـاـ بـمـجـرـدـ تـسـلـيمـهـاـ أوـ بـدـءـ استـخـدـامـهـاـ وـيـنـتـهـيـ التـأـمـينـ عـلـىـ أـقـصـىـ تـقـدـيرـ فـيـ الـتـارـيـخـ الـمـحـددـ بـجـدـولـ.

أـيـةـ اـمـتـنـادـاتـ لـمـدـدـ الـتـأـمـينـ تـخـضـعـ لـمـوـافـقـةـ الـكتـابـيـةـ الـمـسـبـقـةـ لـلـشـرـكـةـ.

الشروط العامة

١ - يعتبر شرعاً مسبقاً لوفاء الشركة بمسؤوليتها التزام المشترك بتغيفد ومراعاة كل ما ورد بهذه الوثيقة من شروط وواجبات وأن تكون البيانات والإجابات والإقرارات المقدمة منه والواردة بطلب التأمين صحيحة.

٢ - يعتبر جدول الوثيقة وأقسامها جزءاً متمماً لهذه الوثيقة وعبارة (هذه الوثيقة) أينما ورد فيه هذا العقد تتضمن الجدول والأقسام المتممة لها وكل كلمة أو عبارة تحمل معنى خاص في أي جزء من هذه الوثيقة أو

التعويضات عن عدة حوادث جملة مبالغ التأمينات الموضحة بالجدول.
وتقسم الشركة أيضاً بتعويض المشترك عن تكلفة إزالة الأنقاض الناتجة عن أي حادث تنشأ عنه مطالبة بموجب هذه الوثيقة بشرط أن يكون الجدول قد تضمن مبلغاً منفصلاً لهذا النبذ.

استثناءات خاصة بالقسم الأول

لأن تكون الشركة مسؤولة في جميع الأحوال عما يلى:
 أ) المبلغ أو المبالغ التي يتحملها المشترك عن أي حادث والمذكورة بجدول الوثيقة.
 ب) الخسائر التالية من أي نوع أو صفة أياً كانت بما في ذلك الجزاءات والغرامات والخسائر الناجمة عن التأخير أو بسبب عدم إتمام العمل أو فسخ العقد.
 ج) الخسائر أو الأضرار الناتجة عن خطأ في التصميم.
 د) تكاليف استبدال أو إصلاح أو تصحيح المواد المعيبة أو المصنوعية المعيبة على أن هذا الاستثناء يقتصر فقط على البند الذي تأثرت بصفة مباشرة ولا يمتد إلى الخسارة أو الضرر الذي يلحق بالبند الذي لم تتفيد بها بالطريقة الصحيحة والناتجة عن حادث يرجع إلى هذه المواد أو المصنوعية المعيبة.
 هـ) الاستهلاك العادي والتآكل، الصدأ أو التآكسد، والتلف نتيجة عدم الاستعمال أو نتيجة العوامل الجوية العادية.
 وـ) الخسائر أو الأضرار التي تلحق بماكينات وألات ومعدات التشييد وتكون ناشئة عن العطل الكهربائي و/أو الميكانيكي قصور أو كسر أو خلل تجميد سائل التبريد أو أي سائل آخر، التشحيم المعيب، نقص الزيت أو سائل التبريد ولكن في حالة ما إذا تسبب هذا العطل أو الخلل في حادث ونتج عنه تلفيات خارجية فإن هذه الخسائر اللاحقة تعتبر مغطاة.
 زـ) الخسائر والتلفيات للمركبات المرخص لها بالسير في الطريق العام أو المركبات المائية أو الطائرات.
 حـ) الخسائر والتلفيات للملفات، الرسومات، الحسابات، الفواتير والعملات والطوابع والحجج والعقود، مستندات الديون والأوراق المالية والتجارية، خطابات الضمان، الشيك.
 طـ) الخسائر والتلفيات التي تكتشف فقط أثناء عملية الجرد.

الأحكام التي تطبق على القسم الأول

أولاً: مبالغ التأمين:
يجب الأنفاق مبالغ التأمين الواردة بالجدول عن بالنسبة للبند (أ).

إجمالي قيمة عقد المقاولة عند انتهاء عمليات التشييد متضمنة جميع المواد والأجور ومصاريف النقل والرسوم الجمركية والرسوم الأخرى والمواد أو الأشياء الأخرى التي يوردها صاحب أو أصحاب المشروع.
بالنسبة للبندين (٢، ٣):

القيمة الإستبدالية للمعدات ومهمات وألات التشييد والبناء بمعنى أنها تمثل تكاليف استبدال البند الممؤمنة ببنود جديدة من ذات النوع وسنة الصنع ونفس الكفاءة. وينعدد المشترك بزيادة أو تخفيض مبالغ التأمين إذا طرأت تقلبات جوهرية في الأجور والأسعار بشرط أن تكون هذه الزيادة أو النقص سارية المفعول فقط بعد إثباتها بالوثيقة بمعرفة الشركة.

وإذا ظهر أن مبالغ التأمين وقت وقوع الحادث تقل عن المبالغ الواجب التأمين بها فإن المشترك يتحمل حصة نسبية من قيمة التعويض وإذا تضمنت الوثيقة جملة بنود فإن كل بند منها يخضع على حدة لهذا الشرط.

ثانياً: أساس تسوية الخسائر:
في حالة حدوث خسائر أو تلفيات تسوى المطالبات بموجب هذه الوثيقة على أساس:
 أـ) في حالة التلفيات الممكن إصلاحها:
 تكاليف الإصلاح اللازمة لإعادة الأشياء المؤمن عليها لحالتها السابقة مباشرة لحدوث التلفيات ناقصاً قيمة المخلفات.

٧- شرط سقوط الحق:
تسقط كافة حقوق المشترك الناشئة عن هذه الوثيقة في الحالات الآتية:-

(أ) إذا أدلى المشترك أو من ينوب عنه ببيانات غير صحيحة في طلب التأمين أو في الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حد الشركة المؤمنة على قبول التأمين أو إذا أخفى عن الشركة بيانات جوهيرية كان من المتعين عليه إعلامها بها قبل بدء سريان وثيقة التأمين.

(ب) مخالفة المشترك أو من ينوب عنه القوانين أو اللوائح المنظمة لمزاولة نشاطه إذا انتهت على جنائية أو جنحة عمدية.

ويسقط حق المشترك أو المستفيدن في المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قدم المشترك أو من ينوب عنه ببيانات مضللة عن هذا الحادث أو تنطوي على غش أو عزز طلب التعويض ببيانات تدليسية أو إذا كان الحادث الذي نشأ عن

ـ ٨ـ إذا وجد سارياً وقت وقوع الحادث الذي نشأ عن هذه الخسائر أو الأضرار للأشياء المؤمن عليها بموجب هذه الوثيقة تأمين أو جملة تأمينات أخرى تغطي نفس الشركة لا تكون مسؤولة عن تعويض هذه الخسائر أو التلفيات أو المسئوليات إلا بنسبة المبلغ المؤمن به لديها إلى مجموع المبالغ المأمور بها على نفس الأشياء.

ـ ٩ـ تخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشرط التقادم إعمالاً لنص المادة (٧٥٢) من القانون المدني المصري.

ـ ١٠ـ كل المنازعات التي تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة أو تفيدها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة التي تقع في دائرةها الجهة التي أصدرت هذه الوثيقة.

ـ ١١ـ يجوز للشركة إلغاء التأمين بعد انقضاء عشرة أيام من إخطار كل من المشترك والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل اليهما على آخر عنوان معروف لهما وفي هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من الاشتراك يتناسب مع المدة المنقضية من التأمين.

ـ ١٢ـ للشركة المؤمنة في حالة عدم قيام المشترك بسداد أشتراك التأمين في موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المحرر بقيمة الاشتراك لسبب يرجع إليه أن تخطر كل من المشترك والمستفيد بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان المبين بالوثيقة أو في آخر موطن معلوم لهما بوقف عقد التأمين مع إذارهما بوجوب سداد الاشتراك خلال عشرة أيام ولا اعتبر العقد مفسوخاً، فإذا لم يقم المشترك أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهما فعل الشركة إخطار كل من المشترك والمستفيد بفاسخ العقد وذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول وفي جميع الأحوال تحتفظ شركة التأمين بحقها في جزء نسبى من اشتراك التأمين عن الفترة المنقضية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ

القسم الأول

الأضرار المادية:
تم الاتفاق بموجب هذه الوثيقة بين الشركة والمشترك على أنه إذا لحق في أي وقت خلال فترة التغطية بالبند الوارد بالجدول أو أي جزء منها أية خسارة أو تلف مادي ناتج عن حادث عرضي وفجائي تنشأ عن أي سبب بخلاف تلك الأسباب المستثنية على وجه التحديد وبطريقة تستدعي الإصلاح أو الاستبدال.

تقوم الشركة بتعويض المشترك عن هذه الخسارة أو التلف وفقاً لما هو منصوص عليه فيما بعد.
 يدفع مبلغ نقدى أو استبدال أو إصلاح (كما يتراوى لها) وعلى لا يتعدي مبلغ التعويض بالنسبة لأى بند من البند الوارد بالجدول المبلغ الموضح أمام هذا البند ولا يتعدي الحد الأقصى للتعويض عن الحادث الواحد أو مجموع

ب) الخسارة أو التلفيات للممتلكات التي تخص أو تكون في عهدة أو حيازة أو حراسة أو إشراف المقاول أو المقاولين أو صاحب أو أصحاب المشروع أو أي منشأة مترتبة بالمشروع المؤمن عليه أو على جزء منه بموجب القسم الأول من الوثيقة أو تخص أي موظف أو عامل يعمل لدى أي من المذكورين سارقا.

ج) أي حادث تسبب عن أي مركبات مخصوص لها بالسير على الطريق العام أو تسبب عن أي مركبات مائية أو طائرات.
د) أي اتفاق يبرمه المشترك ويلتزمه بمقتضاه بدفع أي مبلغ على سبيل التعويض أو غير ذلك. مالم يكن هذا الالتزام قائمًا أيضًا في حالة عدم وجود مثل هذا الاتفاق.

شروط خاصة تطبق على القسم الثاني:

- يجب على المشترك أو من يمثله عدم الإقرار بأى مسؤولية أو تقديم أو عرض أو إعطاء أي وعد بالدفع أو بالتعويض دون الحصول على موافقة كتابية من الشركة التي يحق لها إذا ما رغبت في ذلك أن تتولى وتدير باسم المشترك نية عنه الدفاع أو تسوية أي مطالبة أو أن تقييم دعوى باسم المشترك ولصالحها عن أي مطالبة بتعويض عن أضرار أو غير ذلك ولها مطلق الحرية في القيام بمقاضاة أي قضايا أو تسوية أي مطالبة ويجب على المشترك في سبيل ذلك أن يقدم للشركة كافة المعلومات والمساعدة التي قد تطلبها.

٥- يجوز للشركة فيما يخصها بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث وتبرأ ذمة الشركة من أي مستوى آخر بالنسبة لها إذا أدى الحادث إلى تلف ممتلكات الشركة.

الأحكام الخاصة بالتأمين التكافلي

طبقاً لهذه الوثيقة يعتبر المُشترك مُشتركاً مع غيره من المُشتريkin على أساس تكافلي لدى شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والمنوه عنها فيما يلي بالشركة وتعتبر الشركة مدِيرأً لنظام التأمين بصيغة المضاربة وفقاً للآتي:

- تدیر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مُضارباً وذلك لصالح المُشتريkin في نظام التكافل وذلك نظير حصة شائعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مُضارباً وتتحدد بوجه خاص علاقة الشركة بالمشترك بشأن استحقاقات هذا الأخير الناتجة من صافي الفائض التأميني القابل للتوزيع الذي يتحقق في حساب عمليات التأمين لدى الشركة في نهاية السنة المالية بموجب النظام الأساسي للشركة وبما لا يقل عن ٤٪ من صافي الفائض التأميني المحقق بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات

- تخضع كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بالشركة لرقابة وإشراف هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة للتحقق من توافق معاملاتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

- يتم استثمار أموال صندوق حملة الوئاق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية يتوافق فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتواقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة وطبقاً لاحكام قانون الشيارة بالموافقة على التأمين بموجبها

- يتم توزيع الغائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتحطيمية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبية اشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها

ب) في حالة الخسارة الكلية:
القيمة الفعلية للأشياء المؤمن عليها قبل حدوث الخسارة مباشرة ناقصا قيمة المخلفات وفي جميع الأحوال لابد أن يكون المشترك قد أافق المبالغ المطلوب بها وأن تكون هذه المبالغ متضمنة في مبلغ التأمين وعلى أن يشترط دائما الالتزام بتنفيذ أحكام وشروط الوثيقة

ولا تقوم الشركة بالسداد إلا بعد تقديم الفواتير والمستندات الضرورية التي تقبلها والتي ثبت أن الاصطلاحات قد نفذت وأن الاستبدال قد تم حسب ظروف كل حالة هذا ويلزمه إصلاح جميع التلفيات التي يمكن إصلاحها ولكن إذا كانت ت kaliيف الإصلاح لأى تلفيات تساوى أو تزيد على قيمة الأشياء قبل حدوث التلفيات مباشرة فإن التسوية تتم على الأساس أعلاه في

(ب) وتحمل الشركة تكاليف الإصلاحات المبدئية إذا كانت هذه الإصلاحات تمثل جزءاً من الإصلاحات النهائية ولاؤتؤدي إلى زيادة مصاريف الإصلاحات الإجمالية، ولا تغطى هذه الوثيقة تكاليف أية تعديلات أو إضافات أو تحسينات.

القسم الثاني

المسئولية المدنية قبل الغرب

لتلزم الشركة بتعويض المشتري وتحد أقصى المبالغ
المحددة بجدول الوثيقة عن أي مبالغ يصبح المشتري
مسئولاً عن دفعها قانوناً تعويض عن الأضرار التي تلحق
بالغير بصفة عرضية كنتيجة مباشرة لتشريد أو ترکيب
البنود المؤمن عليها بموجب القسم الأول وتقع في
موقع العمل أو مكان مجاور له مباشرة أثناء فترة
التغطية وينتـج عنها:-

٤) الإصابات الجسمانية أو الأمراض (سواء أدت إلى الوفاة أم لا).

ب) الحسابات والتفصيلات التي تلحوظ بممتلكات الغير.
وهي حالة المطالبة بتعويض يدخل في نطاق هذه
الوثيقة تقوم الشركة أيضاً بتعويض المشتري عن:-
(أ) كافة النفقات ومصاريف التقادم التي يستردها طالب

ب) كافة النفقات والمصاريف التي تواافق الشركة على تحميلها كتابة.

ويشترط دائماً ألا تزيد مسؤولية الشركة عن حدود التعويض القصوى المحددة بالجدول.

استثناءات خاصة بالقسم الثاني

لا تلزم الشركة بتعويض المشترك عن:

١- المبلغ أو المبالغ التي يتحملها المشترك عن أي حادث والمذكورة بجدول الوثيقة.

١- المطارات التي تقع في إسلام أو إعادة إسلام أو تحسين أو إصلاح أو استبدال أي بلد مغضوب أو يمكّن تحويله إلى إسلام أو إسلامة

٣ - التأفييات التي تلحق بآية ممتلكات أو أراضي أو مبانٍ بسبب الذكريات أو إزالة أو إضعاف الدعامات وكذلك الإصابات أو التأفييات التي تلحق بأي شخص أو بآية ممتلكات ونشأت عن أو تتبع عن مثل هذه التأفييات (مالم يتفق عليه باستهبة خاصة بموجب ملحق).

٤- المسئوليات الناتجة عن:
أ) الإصابات الحسماً بغير أو بالأمراض التي تحدث لموظفي أو
عمال المقاولين أو المقاولين أو صاحب أو أصحاب المشروع
أو أي منشأة مرتبطة بالمشروع المؤمن عليه أو على جزء
مله بموجب القسم الأول من الوليصة وكذلك أفراد
أسرهم.

٦- (٥٠٪) على الأكثر في ودائع نقدية لدى البنوك المسجلة لدى البنك المركزي أو شهادات الإيداع أو الأذخار الصادرة عن تلك البنوك ويدخل في هذه النسبة شهادات الإيداع وغيرها من الأدوات المالية النقدية التي يصدرها البنك المركزي المصري.

٧- (٤٠٪) على الأكثر في استثمارات أخرى تتوافق عليها التدوين

- صندوق حملة الوثائق: هو مجموعه من الحسابات التي تتشتت بها الشركة حسب النظام الأساسي للشركة وبما يتوافق مع دليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية لشركات التأمين والتي تتضمن موجودات ومتطلبات وحقوق حملة الوثائق وتودع فيه الاشتراك ات وعواوتها حيث تكون هذه الحسابات منفصلة بشكل كامل عن حسابات الشركة وفي حالة وجود عجز في حسابات الماشتركين (حملة الوثائق) يتم تغطيته على النحو التالي:-

- تغطية العجز من الاحتياطي حملة الوثائق إن وجد.
- الاقتراض من المساهمين بمقدار العجز وسداده من فائض الغنرات اللاحقة (القرض الحسن) وبيع بضمن الأصول على لا يتجاوز نسبة ٥٪ من رأس المال المدفوع للشركة ويكون مخصصاً ضمناً لرصيد القرض بنسبة ٢٥٪ للعام الأول، ١٠٪ للعام الثاني، ٠٪ للعام الثالث على أن يراعى استبعاد قيمة القرض الحسن من الأصول عند حساب هامش الملاعة المالية للشركة.

- توزيع الفائض التأميني: يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتغطية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها وفقاً لدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين.

- **آخر المضاربة** : تدير الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وتقاضي الشركة مقابل إدارة خدماتها نسبة ٦٠٪ من الفائض التأميني.
- **هيئة الرقابة الشرعية** : تكون لجنه الرقابه الشرعية

لشركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر كل من:

- ١- الاستاذ الدكتور / سعد الدين مسعد احمد هلالى **رئيس اللجنة**
- ٢- فضيلة الشية / خالد عبد المحسن الجندي **عضو اللجنة**
- ٣- الاستاذ الدكتور / السيد على السيد محمد عبد المطلب عضو اللجنة

وقد وافقت الهيئة العامة للرقابة المالية على تشكيل لجنة الرقابة الشرعية على النحو السالف بيانه بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٥ موافقة هيئة الرقابة الشرعية.

تم الموافقة على وثيقة التأمين من هيئة الرقابة الشرعية بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣٠

يشترط الموافقة على قبول التأمين التكافلي
يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المدير لنظام التأمين بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركيين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركيين في نهاية السنة المالية وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة التشريعية عليها.

شطب التحكيم

Digitized by srujanika@gmail.com

- في حالة وجود عجز في صندوق حملة الوثائق يتم منح الصندوق قرضاً حسناً من أموال المساهمين يسدد من فوائض الصندوق في السنوات اللاحقة.

- في حالة عدم استلام أحد المشترين لحصته من الغافض التاميني المخصص للتوزيع، تقوم الشركة بالاحتفاظ بالغافض غير الموزع لمدة ثلاثة سنوات من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية للقواعد المالية ثم يتم التصرف فيه طبقاً للقواعد والقرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

– مفهوم نظام المضاربة: تدبر الشركة كل من أعمال التأمين وأسلطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصة شائعة للشركة من القائمين التأميني المحقق بصفتها مضارباً.

– السياسة الاستثمارية التي تتبعها شركة وثاق للتأمين التكافلي – مصر: يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوبيبة استثمارية يتواافق فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتوفقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة

- الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة وطبقاً لاحكام
قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.
ويتعين أن يتم توظيف أموال حملة الوثائق طبقاً لما ورد
بقانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر حسب
النسبة الآتية:

٤- (ج) على الأقل لشراء أوراق مالية حكومية أو شهادات مضمونة منها.

٢٥ - على الأكثر في سندات وبشرط الا تزيد قيمة المستثمر في سندات صادرة عن جهة واحدة على (٥٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أيهما أقل.

٣٠ - على الأكثر في أسهم أو وثائق صناديق الاستثمار وبشرط لا تزيد قيمة المستثمر في أسهم أو وثائق صناديق استثمار صادرة عن جهة واحدة على (٥٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٤٪) من رأس المال الجهة المصدرة للأسهم أو (٦٪) من إصدارات وثائق صناديق الاستثمار أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

٤- لا يزيد مجموعة قيمة الاستثمار في السندات والأسهم وواثائق صناديق الاستثمار عن جهة واحدة على (١٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين.

٥- (٣٠٪) على الأكثر في تملك عقارات موجودة داخل البلاد مشهرة بالتسجيل أو بالقيد بمصلحة الشهر العقاري بشرط ألا تزيد قيمة أي عقار على (١٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (١٪) من رأس المال المدفوع

وثيقة تأمين جميع اخطار المقاولين

1448930

بموجب هذه الوثيقة تم الاتفاق بين شركة وثاق للتأمين التكافلي (المنوه عنها فيما بعد بالشركة) والمشتراك الوارد اسمه بجدول الوثيقة على ان تتمهد الشركة وفقاً لشروط هذه الوثيقة ومقابل تمام سداد الاشتراك البيني بجدول ويحصل المشترك عن الخسائر والاضرار التي تحدث بسبب تحقق أي من الأخطار المغطاة الواردۃ بالوثيقة وذلك خلال المدة المبينة بهذه الوثيقة او أي ملحوظ لها وذلك في حدود الشروط والاشتراطات والالستثناءات الواردة بهذه الوثيقة.

جدول الوثيقة

رقم الوثيقة	:	إصدار	2527/2024
اسم المشترک/ او المشترکین	:	مكتب الحسن للمقاولات المتكامله	
العنوان	:	الفيوم / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق الفيوم	
اسم المستفيد	:	الهيئة العامة للطرق والكباري	
اسم المقاولة	:	تأميننا على عقد رقم (1477/2023/2024) اعمال الجسر الترابي للخط الاول للقطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمه الاداريه - الطمرين - مطروح) قطاع (الطمرين - فوكه) المسافه من الكم 454,600 الى الكم 455,600 بطول 1 كم (استكمال تشكيل الجسر)	
موقع العمل	:	الطمرين - فوكه	
مدة التأمين	:		
أ- بالنسبة للأعمال	:	يبدأ التأمين في : 2024/05/01	
ب- بالنسبة لأعمال الصيانة	:	وينتهي في : 2025/04/30	
تبدأ من :			
وتنتهي في :			
مبلغ التأمين	:	10,482,040.00	
القسم الاول	:	الاضرار المادية	
القسم الثاني	:	المسؤولية المدنية قبل الغير	



01/05/2024
تحريرا في
منه الله جمال

مصطفى محمد مصطفى
كود المنتج 23697

Head Office : 25 Mosadak st., Dokki - Giza
Mohandessen Branch : 20 Wadi el Nil st., Mohandessen - Giza
Nasr City Branch : 6 Abbas El Aqad st., Nasr City - Cairo
Alexandria Branch : 88 Fouad st., El Horia Road - Alexandria
Smouha Branch : 90 Fawzy Moaz Street -Smouha-Sidi Gaber Station Alex
El Mansoura Branch : Award Alfa Building 2, El Garsh st., El Mansoura
Port said Branch : Block 3/A, Al-Maamoun and Mahmoud Sediq Street - East Section- Alsaifa Tower above Abu Dhabi Bank - port Said
Ismailia Branch : Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate
Zagazig Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharqia Governorate
Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section,Dumiat,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank

www.wethaq-egypt.com E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq

الخط الساخن
19685

فرع المنيا - ٢٥ شارع مصدق - الدقى - الجيزه
فرع مدينة نصر - ٦ شارع عباس العقاد مدينة نصر القاهرة
فرع الإسكندرية - ٨٨ شارع فؤاد مسعود - قسم بيدي جابر-الإسكندرية
فرع سوهاج - ٩٩ شارع عرض الله رقم ٣ الشيف عاصي الفيل المصري الخاجي - التصوير
فرع بورسعيد - ٤٧ شارع المأمون ومحمد متني - قسم الشرق - برج الصفا أعلى مصرف أبوظبي - بورسعيد
فرع الإسكندرية - شارع شفيق يحيى عاصي - عاصي العزبة الزراعية ببور ميت محافظة الشرقية
فرع المقاولين - ش جمال عبد الناصر على العمومية الزراعية ببور ميت محافظة الشرقية
فرع دمياط - شaque ٢ الدور الرابع عمارة الرفاعى أعلى بي تك كورنيش النيل - دمياط

1448931

اصدار

2527/2024

تابع جدول وثيقة تأمين جميع اخطار المقاولين رقم :

القسم الاول: الأضرار المادية		
التحمل عن كل حادث	مبلغ التأمين	البند المؤمن عليها
-	-	1- أعمال المقاولة (الأعمال الدائمة والموقته متضمنة جميع المواد المبنية فيما بعد) - 1- قيمة العقد -
يتحمل المشتراك الـ 20% من إجمالي مبلغ التأمين	10,482,040.00 جم	2- الآثاء والماء الذي يوردها صاحب أو أصحاب المشروع - مخاطر ضمن مبلغ التأمين
-	-	2- أدوات ومهام التشيد - غير مغطى
-	-	3- آلات و معدات التشيد - غير مغطى
-	-	4- إزالة الأنفاس - غير مغطى
	10,482,040.00	اجمالي مبلغ التأمين للقسم الاول

التحملات	حدود التعويض(1)	الأخطار الطبيعية
-	-	1- الزلازل / البراكين / الأعاصير
		2- العواصف / الزوابع / الفيضان / غمر المياه / إنزلاق و انهيار التربة - غير مغطى

(1) حدود التعويض لكل خسارة او ضرر او سلسلة من الخسائر او الأضرار الناشئة عن حادث واحد.

القسم الثاني: المسئولية المدنية قبل الغير		
التحملات	حدود التعويض(2)	البند المؤمن عليها
-	-	1- الإصابات الجسمانية -
-	100,000.00	1-1 للشخص الواحد -
-	200,000.00	2-1 مهما كان عدد الأشخاص -
يتحمل المشتراك الـ 20% من كل حادث بحد ادنى 40,000 جم	200,000.00	2- الأضرار المالية للممتلكات -
	400,000.00	اجمالي التزام الشركة بموجب هذا القسم

(2) حدود التعويض لكل حادث او سلسلة من الحوادث الناشئة عن واقعة واحدة.

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

تحرير في 01/05/2024
منه الله جمال
اسم المستخدم

1448932

تابع جدول وثيقة تأمين جميع اخطار المقاولين رقم : 2527/2024 اصدار

حساب الاشتراك		
الاشتراك الصافي		جم 914.00
نصف الدفعات النسبية		جم 50.27
الضريرية الترعية		جم 27.00
مصاريف إصدار		جم 100.50
رسم الإشراف و الرقابة / ستة في الألف		جم 5.48
اشتراك صندوق حملة الوثائق / أثنان في الألف		جم 1.83
مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الألف		جم 0.91
اجمالي الاشتراك		جم 1,100.00

يعتبر متمماً لهذه الوثيقة طلب التأمين الموقع عليه من المشترك، ويعتبر الملحق الثاني والمنذورة فيما يلى والمرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة.



شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

01/05/2024

تحریر افی

منه الله حما

1448933

إصدار

2527/2024

الشروط والتعقيبات

يجب تخزين الالواح الخشبية بما في ذلك الدعامات وخلافة - في حالة استخدامها في أعمال الخرسانة بعيداً عن المبني أو المباني بمسافات كافية يجب الاحتفاظ بجهاز مترarme الحريق في الموقع وان تكون جاهزة للاستعمال الفوري و صالحة للاستخدام
يجب تدريب عدد كافي من العمال تدريباً كاملاً على استخدام المعدات ويشترط توجدهم باستمرار للتدخل الفوري
يجب تجنب استخدام عمليات اللحام والتقطيع في الاماكن المغلقة او التي يكون بها مواد قابلة للاشتعال من المعلوم والمتفق عليه لا تسرى تطلي خطر السطرو / او السرقة بالاكراه على العدد الشريفات و المؤمن عليها الا دخل المخازن فقط وبالاعتداء المصلح على الخفراء او افراد الامن المكلفين بالحراسة
يشترط تعيين حراسة مسلحة بصفة دائمة طوال 24 ساعة على المخازن والا سقط حق المشترك في التعويض من المعلوم والمتفق عليه وبناء على الشروط العامة لموثيقه جميع اخطار المقاولين ان الوثيقه تتغطي خطير الحريق و السطرو شرط الاطلاع: يقر المشترك بأنه اطلع على كافة شروط الوثيقه واستثناءاتها بعناية للتأكد من أنها تفي باحتياجاته التأمينية قبل سدادها الذي يعتبر قبولاً منه بكافة الشروط والاستثناءات.
انه في حالة وقوع حادث تغطيه هذه الوثيقه تدفع كافة التعويضات المستحقة لصالح الهيئة العامة للطرق والكباري . انه لا يجوز اجراء أي تعديل او تغيير او الغاء على هذه الوثيقه الا بعدأخذ موافقة كتابية من الهيئة العامة للطرق والكباري . استثناء العنق السياسي والارهاب والتخييب والشغب والاضطرابات الاهلية والاضربات العمالية والاخطر الطبيعية استثناء الممتلكات القائمه والمحيطة بالم مشروع وازالة الانقاض و الحطام
استثناء فيروس كورونا (مرفق) استثناء الأمراض المعديه (مرفق)
المرفقات: لا يعتقد بالوثيقه بدون وجود رمز الاستجابة السريع "QR-CODE" ملحق رقم 009 استثناء الخسارة والضرر او المسؤلية الناتجة عن الزلازل (مرفق) ملحق رقم 010 استثناء الخسارة او الضرر او التلف او المسؤلية الناتجة عن الفيضان او غمر بالمياه (مرفق) ملحق رقم 012 استثناء الخسارة او الضرر او التلف او المسؤلية الناتجة عن العواصف او الرياح المحملة بالمياه (مرفق) ملحق رقم 106 التغطية الخاص باطوال الأقسام المنفذة (مرفق) ملحق رقم 112 شروط خاصة فيما يتعلق بوسائل مكافحة الحريق والامان من الحريق في موقع التشديد (مرفق)

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر



4 من 7

تحرير في 01/05/2024
اسم المستخدم منه الله جمال

1448934

إصدار

2527/2024

مرفقات وثيقة تأمين جميع أخطار المقاولين

المرفقات

* تعتبر الشروط العامة المعتمدة من الهيئة العامة للرقابة المالية لوثيقة جميع أخطار المقاولين واللاحق التالية المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة.

* شرط استثناء فيروس كورونا

هذا التأمين لا يغطي أية مطالبات بالتعويض بأي حال عن أي ضرر وقع بسبب أو نتج عن:

أ) فيروس كورونا (COVID-19)

ب) فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2)

ج) أي تحويلات أو تغيرات أو سلالات تنشأ عن فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2)

د) أي خسائر مالية نتيجة خوف و/أو تهديد من جراء ما سبق أعلاه .

* شرط استثناء الأمراض المعدية

من المعلوم والمتتفق عليه أنه بغض النظر عن أي من الشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراءات المنصوص عليها في هذه الوثيقة أو أي من ملحوظها ، فإنه يستثنى كافة الخسائر والاضرار وفقد الایراد و/أو فقد الایراد الطارئ و التكاليف المتعلقة و الناتجة بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر من نقشى عدوى و/أو الامراض المعدية بما في ذلك حالات التلوث و/أو اعمال التطهير و/أو اعمال التعقيم او أي قرارات صادرة من سلطات قانونية فيما يتعلق بالاغلاق و/أو التقييد و/أو منع الوصول عند التعامل مع نقشى هذه الامراض المعدية .

* ملحق رقم 009 استثناء الخسارة والضرر أو المسؤولية الناتجة عن الزلزال

من المعلوم والمتتفق عليه ، ومع عدم الالتزام بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراءات المنصوص عليها في الوثيقة أو الملحة عن تعويض المشتراك عن الخسارة أو الضرر أو المسئولية المباشرة أو غير المباشرة المتسببة من أو الناتجة عن الزلزال .

* ملحق رقم 010 استثناء الخسارة أو الضرر أو المسؤولية الناشئة عن الفيضان أو غمر المياه

من المعلوم والمتتفق عليه ، ومع عدم الالتزام بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراءات المنصوص عليها في الوثيقة أو الملحة بها ، أن الشركة ليست مسؤولة عن تعويض المشتراك عن الخسارة أو التلف أو المسئولية المباشرة أو غير المباشرة المتسببة من أو الناتجة عن الفيضان أو غمر المياه .

* ملحق رقم 012 استثناء الخسارة أو التلف أو المسئولية الناتجة عن العواصف أو الرياح المحملاة بالمياه

من المعلوم والمتتفق عليه أن الشركة لن تعوض المشتراك عن الخسارة أو التلف أو المسئولية المباشرة أو غير المباشرة الناشئة من إبر الناتجة عن العواصف التي تعادل أو تزيد عن 8 درجات على مقياس بورفورد (يعنى أن تتجاوز سرعة الرياح على 62 كم/ساعة) أو أي خسارة أو تلف بسبب المياه المصاحبة أو الناشئة عن تلك العواصف .

* ملحق رقم 106 التعويض الخاص بخطوط الأقسام المنفذة

من المعلوم والمتتفق عليه ، ومع عدم الالتزام بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراءات المنصوص عليها في الوثيقة أو الملحة بها ، فإن الشركة سوف تقتوم بتعويض المشتراك فقط عن أي تلف أو خسارة أو مسئولية تحدث مباشرة أو غير مباشرة للجسور والقواطع والشادات والمصارف والقنوات وأعمال الطرق قد انتشرت على أقسام لا تتحدى في مجموعها الأطراف المحددة أدناه ، وذلك بغض النظر عن حالة إتمام الأعمال المزمن عليها ، ويكون التعويض عن أي حادث محدداً بمصاريف إصلاح تلك الأقسام .

الحد الأقصى لطول القسم 250 متر ، وبحد أقصى 3 أقسام ويتم العمل فيها في نفس الوقت .

* ملحق رقم 12 شروط خاصة فيما يتعلق بوسائل مكافحة الحرائق والأمان من الحرائق في موقع التشبيث

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

تحرير في 01/05/2024
منه الله جمال
اسم المستخدم



الخط الساخن
19685

1448935

إصدار

2527/2024

مرفقات وثيقة تأمين جميع اخطار المقاولين

- انه من المعلوم والمتفق عليه ومع عدم الالحاد بالشروط والامتناعات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة او الملحة بها وفيما عدا ذلك .
 فان الشركة سوف تقوم بتعريف المشترك عن الخسارة او التلف المتسبب بصفة مباشرة او غير مباشرة عن الحريق او الانفجار وذلك فقط باشتراط مالي يلى :
 ١) توافر معدات مكافحة الحريق المناسب ووسائل الاطفاء الكافية الصالحة للتشغيل في جميع الاوقات مع تقدم العمل .
 ٢) ان يكون هناك خط مواسير مياه حريق جاهزة في وضع التشغيل الكامل محدود حتى المستوى الاقل مباشرة من المستوى الجاري العمل به وان يكون مغلق باعطية مؤقتة .
 ٣) ان يتم فحص الصناديق المحظوظة على بكرات خراطيش الحريق وطاولات الحريق اليدوية على فترات منتظمة وبما لا يقل عن مرتين كل أسبوع .
 ٤) ان يتم تركيب فوائل منع انتشار الحريق المطابقة وفق لاذمة الملحمة باربع ميكون بعد ازالة الشدات المستخدمة في الاشتعاء .
 ٥) ان يتم الفحص الموقت لفتحات ابخار المصاعد ، انباب الخدمات وابواب الغرف الأخرى باربع ميكون وبما لا يجاوز البدء في اعمال التجهيزات .
 ٦) ان يتم ازالة المخلفات بانتظام - ازالة المخلفات القليلة للاشتعال من جميع الادوار التي يتم تجهيزها وذلك في نهاية كل يوم عمل .
 ٧) اتباع نظام (التصريح بالعمل) لجميع المقاولين المتعاقدين على (اعمال ينشأ عنها لهب) من اى نوع مثل :-
 - عمليات الجلخ ، التقطيع ، اللحام .
 - استخدام لمبات اللحام الغازية او الكهربائية .
 - استعمال البنيون الساخن .
 - او اي عمليات اخرى يتوجه عنها سخونة .
 ٨) يتم تنفيذ العمل الحراري فقط بوجود عامل على الاقل مزود بطفانية حريق ومدرب على مكافحة الحريق على ان يتم فحص منطقة هذه الاعمال التي ينشأ عنها لهب بعد انتهاءها بساعة .
 ٩) عند تخزين المواد المستخدمة في التشويش او التركيب يتم تقسيمها الى وحدات تخزين لاتتجاوز القيمة المبينة ادناه لكل وحدة تخزين .
 ١٠) كل وحدة تخزين مستقلة يجب ان تفصل بما لا يقل عن خمسين متراً او ان تفصل بحواجز مقاومة للحرائق .
 ١١) يتم تخزين جميع المواد القابلة للاشتعال وخاصة السوائل او الغازات القليلة للاشتعال في مكان يبعد مسافة كبيرة من الممتلكات تحت الانشاء او التركيب او اى اعمال ينشأ عنها لهب .
 ١٢) تعيين منسق امان بالموقع .
 ١٣) تركيب نظام يعتمد عليه لإنذار من الحريق مع تجهيز وصلة اتصالات مباشرة مع اقرب مركز اطفاء حريق متى امكن ذلك .
 ١٤) تفريغ طلة حماية من الحريق وخطة مواجهة الحريق بالموقع عند وقوع حريق مع تحديتها بانتظام .
 ١٥) ان يكون قد تم تدريب عمال المقاول على مكافحة الحريق وان يتم التدريبات العملية أسبوعياً .
 ١٦) ان يكون اقرب مركز اطفاء للحريق على دراية بموقع المشروع وان تكون هناك مداخل جاهزة له في جميع الاوقات .
 ١٧) ان يحاط الموقع بسور وتكون المداخل تحت المراقبة .
 قيمة كل وحدة تخزين : 100.000 جم .

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر



6 من 7

تحرير في 01/05/2024
اسم المستخدم منه الله جمال

1448936

نوع التأمين : جميع اخطار المقاولين

وثيقة رقم : 2527/2024

ملحق رقم :

الفرع : المركز الرئيسي

اسم المشترك : مكتب الحسن للمقاولات المتكملاه

العنوان : الفيوم / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق الفيوم

الصالح : الهيئة العامة للطرق والكبارى

مدة التأمين : من: 01/05/2024

إلى: 30/04/2025

العملة : جم

مبلغ التأمين : 10,482,040.00

فقط عشرة ملايين و أربعمائة و اثنان و ثمانون ألفاً و اربعون جنيه مصرى

الاشتراك	914.00	:	جم
نصف الدمعة النسبية	50.27	:	جم
مصاريف الاصدار	100.50	:	جم
الضريبة النوعية	27.00	:	جم
رسم الإشراف و الرقابة / ستة في الألف	5.48	:	جم
اشتراك صندوق حملة الوثائق / أثنان في الألف	1.83	:	جم
مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الألف	0.91	:	جم
اجمالي الاشتراك	1,100.00	:	جم

(فقط ألف و مائة جنيه مصرى)



تحريرا في 01/05/2024

اسم المستخدم منه الله جمال

كود المنتج 23697 مصطفى محمد مصطفى

قيمة العمولات الأساسية قبل الاستقطاعات

5 % 45.70

7 من

19685

السيد/السادة/ مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة

تحية طيبة وبعد

بالإشارة إلى وثيقة جميع اخطار المقاولين رقم 2527 باسمكم ولصالح الهيئة العامة للطرق والكبارى عن المدة من 01/05/2024 إلى 30/04/2025 باجمالي مبلغ تأمين 10482040 يرجى مراجعة والتاكيد من أن مبلغ التأمين المنصوص عليه بالوثيقة يتاسب مع قيمة الممتلكات الحقيقة / السوقية موضوع التأمين حيث أن وثائق التأمين تتضمن شرط النسبة.
كما نديكم علما بأنه نظرا للتغيرات المتلاحقة والمتسرعة في المتغيرات الاقتصادية الكلية وأثارها على التغير في قيمة الأصول المؤمن عليها نوجه عليكم سعادتكم أنه في حالة حدوث تغير في القيمة السوقية للممتلكات المؤمن عليها بما يترتب عليه أن مبلغ التأمين المنصوص عليه في الوثيقة قد أصبح أقل من قيمة الممتلكات الحقيقة / السوقية موضوع التأمين فيتعين عليكم ضرورة إفادتنا برغبتكم في زيادة مبلغ التأمين ليتناسب مع القيمة الحقيقة / السوقية للممتلكات.

تعريف شرط النسبة:

هو شرط يقتضي بأنه إذا كانت قيمة الممتلكات المؤمن عليها عند وقوع الخطر المؤمن منه تفوق المبلغ المنصوص عليه به يعتبر المشترك / المستفيد بمثابة مؤمن لدى نفسه بالفرق بين القيمتين ويتحمل تبعا لذلك نصيبه من الخسارة أما في حالة الخسارة الكلية (الهلاك الكلى) فإن الشركة ستقوم بتعويض المشترك بمبلغ التأمين المنصوص عليه بوثيقة التأمين أو القيمة السوقية أيهما أقل.

وتفضلا بقبول فائق الاحترام و التقدير



شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

Confidentiality Data Protecting / حماية سرية البيانات

" Dear customer "

To ensure confidentiality for your financial, personal, and insurance-related data. Kindly do not declare any of the data to any person through any communication channel other than the following:

- The company's hotline: 19685
- The company's WhatsApp: 01050833160
- The company's e-mail address: wethaq@wethaq-egypt.com
- Your direct insurance intermediary which had been appointed by your goodself And is regulated at the FRA.

You can also visit the head office or any of our branches .Noting that our company will not perform any enquiry through any other sources, also our company do not request any information through phone call or SMS or any social media applications, and do not send any links to its clients.

If you receive any of the above mentioned requested or received any links. Kindly contact us through :

- The company's hotline: 19685
- The company's e-mail address: wethaq@wethaq-egypt.com
- . Kindly be careful when you deal with untrusted or unknown sources' links.
- . Kindly make sure to present all the data requested when upon applying for Insurance or submitting documents to the company

حرصا على سرية بياناتكم الشخصية والمالية والتأمينية نهيب بكم عدم الإفصاح عن أي من هذه البيانات لأي شخص من خلال أي وسيلة من وسائل التواصل المختلفة عدا:


- الخط الساخن للشركة: 19685
- خدمة الواي اس اب على الرقم: 01050833160
- البريد الإلكتروني للشركة: wethaq@wethaq-egypt.com
- التعامل المباشر مع وسيط التأمين المعين بمعرفتكم والمسجل بالهيئة العامة للرقابة المالية


كما يمكنكم زيارة الشركة أو أي من فروعها علما بأن شركتنا لا تقوم بالاستعلام عن أي بيانات باستخدام أي وسائل أخرى، كما أن شركتنا لا تطلب بيانات عبر المكالمات الهاتفية أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول أو تطبيقات التواصل الاجتماعي المختلفة، كما لا ترسل لعملائها أي روابط الكترونية.

وفي حالة طلب أي بيانات منكم بأي طريقة أخرى أو طلب الضغط على أي رابط الكتروني يرجى التواصل معنا على:

- الخط الساخن: 19685
- البريد الإلكتروني للشركة: wethaq@wethaq-egypt.com
- . يرجى توخي الحذر من التعامل مع وسائل إلكترونية غير معلومة المصدر أو غير موثوق منها.
- . احرص على تقديم كافة البيانات والمعلومات المطلوبة عند التقديم بطلب تأمين أو تقديم مستندات للشركة




AH - M - 31

MATERIAL INSPECTION REQUEST						
--	--	---	---	--	---	---

Contractor Company	مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة			Designer Company								
Issued by Contractor	Name	Sign		Date	Time							
				21/02/2023								
Received by ER	حسن جمعه حسن عواد	626A ب ض	052-222-890	MIR	C1	C2	C3	DD	MM	YY	HH	MM

CODE - 1	S1 to S21 Station Reference	D1 to S3 Depot Reference	Kp XXX Note For Kilometer point only Start Km is used
CODE - 2	Work Activity		
CODE - 3	Sub Element of Activity		

Description of Materials		Fill material results					
Location to be Used		1-From station	455+200	to	455+400	0.25	Rev22
		2-From station	455+400	to	455+600	0.25	Rev22
		3-From station	455+000	to	455+200	0	Rev22
		4-From station	455+200	to	455+400	0	Rev22
MAR Approval No					Date		
Supplier Name							
Test Requirement		Specification			Clause		
Reference Photos		Yes attached / No		Other			
item	Description	Unit	Quantity	Arrival Date		Note	
1	L.L & p.L & p.I	m3	5000				
2	Proctor						
3	Seive analysis & Classification						
4							
5							
Comments by:		Comments by:					
Asample has been taken form fill material by SGAC office to (CEL) lab and the results founded meet the specificontions and accepted							


Approval Status						
Organisation	Name	Sign	Date	Time	A-AWC-R	Not Attend
Contractor	م / علاء عبدالرحمن		21/3/2023		A	
QA/QC*	م / محمود عادل		22/3/2023			
GARB**	م / مصطفى نجم		23/3/2023			
Comments by ER				SGAC للطرق والجسور		
Employers Representative				ن. د. سعد محمد الجبيوشى مشروع القطار السريع قطاع 6		

البرى - الهيئة العامة للطرق والكبارى وتنقل

بِالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ

٢٠٢٣١٧	٣٦٦٤٨٩٣٠	٣٦٦٤٨٩٣٠	٣٦٦٤٨٩٣٠	٣٦٦٤٨٩٣٠
بيان العينات:	الذى أحضر العينات:	استئنالى المنشرو	الجهاز المنشرو	الجهاز المنشرو
بيان العينات:	الجهاز المنشرو	الجهاز المنشرو	الجهاز المنشرو	الجهاز المنشرو
بيان العينات:	بيان العينات:	بيان العينات:	بيان العينات:	بيان العينات:
بيان العينات:	بيان العينات:	بيان العينات:	بيان العينات:	بيان العينات:

the moisture - density relations of soils using AASHTO designation (T18.4)



بيان

28

مختصر المعلم

٢٣٦

مذکور عالم المشروعة



الإدارية المدنية
الإدارية المدنية
الإدارية المدنية

مکالمہ ایڈنٹری

卷之三

Ah - M - 32

MATERIAL INSPECTION REQUEST		البنية التحتية لطرق و المطارات (GARB)	SGAC	مركز الاستشارات الهندسية للطرق و المطارات و المجرى (جوارد دوليون) نظام شاكر الجاذبية	وزادة النقل ANNUAL FOR TRANSPORTATION SISTEMA SHAKER
--------------------------------	--	---	------	---	--

Contractor Company	Egypt Stone CO. for contracting and roads paving			Designer Company								
Issued by Contractor	Name	Sign		Date	Time							
	م / علاء عبدالرحمن	علاء عبد الرحمن		21/02/2023								
Received by ER	الحسن للمقاولات المتكاملة حسن جمعة حسن عواد م.ش. ٢٤٨٦ بـ بـ بـ			MIR	C1	C2	C3	DD	MM	YY	HH	MM

CODE - 1	S1 to S21 Station Reference	D1 to S3 Depot Reference	Kp XXX Note For Kilometer point only Start Km is used
CODE - 2	Work Activity		
CODE - 3	Sub Element of Activity		

Description of Materials	Fill material results					
Location to be Used	1-From station	455+200	to	455+400	0.25	Rev22
	2-From station	455+400	to	455+600	0.25	Rev22
	3-From station	455+000	to	455+200	0	Rev22
	4-From station	455+200	to	455+400	0	Rev22
	5-From station	455+200	to	455+400	-0.5	Rev22
	6-From station	455+400	to	455+600	-0.5	Rev22
	7-From station	454+780	to	454+900	-0.25	Rev22
	8-From station	454+900	to	455+000	-0.25	Rev22
	9-From station	455+000	to	455+200	-0.25	Rev22
MAR Approval No				Date		
Supplier Name						
Test Requirement				Specification	Clause	
Reference Photos	Yes attached / No			Other		
item	Description		Unit	Quantity	Arrival Date	Note
1	C.B.R		M3	10000		
Comments by:	Comments by:					
A sample has been taken from fill material by SGAC office to (CEL) lab and the results founded meet the specifications and accepted						

Approval Status						
Organisation	Name	Sign	Date	Time	A-AWC-R	Not Attend
Contractor	م / علاء عبد الرحمن	علاء عبد الرحمن	21/2/2023		A	
QA/QC*	م / محمود عادل	m. Adel	22/2/2023		A	
GARB**	م / مصطفى نجم	مصطفى نجم	23/2/2023		A	
Comments by ER	مركز الاستشارات الهندسية للطرق و المطارات SGAC					
Employers Representative	د. سعيد محمد الجبيروشى مشروع القطار السريع لخط اغاخ					

MATERIAL INSPECTION REQUEST

الشركة العامة
للطرق والكباري
(GARB) 



مركز الاستشارات الهندسية
للنقل والمنافذ والمنطقة
(اخوه تريليون)
للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤




Contractor Company	Egypt Stone CO. for contracting and roads paving			Designer Company						
Issued by Contractor	Name	Sign	_____ علاء عبد الرحمن	Date				Time		
	حالة المقاولات المتكاملة حسن جمعة حسن عواد			21/02/2023						
Received by ER		002-٢٢٢-١٩٠٦٤٨ بض:	MIR	C1 C2 C3 DD MM YY HH MM						

CODE - 1	S1 to S21 Station Reference	D1 to S3 Depot Reference	Kp XXX Note For Kilometer point only Start Km is used	
CODE - 2	Work Activity			
CODE - 3	Sub Element of Activity			


Description of Materials		Fill material results				
Location to be Used	1-From station	455+200	to	455+400	-0.5	Rev 22
	2-From station	455+400	to	455+600	-0.5	Rev 22
	3-From station	454+780	to	454+900	-0.25	Rev 22
	4-From station	454+900	to	455+000	-0.25	Rev 22
	5-From station	455+000	to	455+200	-0.25	Rev 22
MAR Approval No		Date				
Supplier Name						
Test Requirement		Specification			Clause	
Reference Photos		Yes attached / No			Other	
item	Description	Unit	Quantity	Arrival Date	Note	
1	L.L & p.L & p.I	m3	5000			
2	Proctor					
3	Seive analysis & Classification					
4	C.B.R					
5						
Comments by:			Comments by:			
A sample has been taken form fill material by SGAC office to (CEL) lab and the results founded meet the specificontions and accepted						

Approval Status						
Organisation	Name	Sign	Date	Time	A-AWC-R	Not Attend
Contractor	م / علاء عبد الرحمن	علاء عبد الرحمن	21/2/2023		A	
QA/QC*	م / محمود عادل	M.ADAL	22/2/2023			
GARB**	م / مصطفى نجم	مصطفى نجم	23/2/2023			
Comments by ER						
Employers Representative						



البنية التحتية و النقل


الطبعة الأولى



٢٠٣٣	١١١٣٨٥	٤٦٩٩	الشركة المقدمة:
٢١	٤٦٩٧	٢٠٣٣	الطار السريع من ك
٢١	٤٦٩٨	٢٠٣٣	المشروع:
			أحمد الشناوي
			القام بالاختبار:
			بيان العينات:

* العينة مسؤولة الذى أحضرها.
* العينة لاتمثل إلا نفسها.
* يتم خصم ميلن وفقره .٠٠٧٩٥ جنيه قيمة إجراء الاختبارات دون خصم المصروف الإدارية والقيمة المدفوعة.


رئيس الادارة المركزية - مجلس امناء - رئيس مجلس امناء - رئيس مجلس امناء



الذى أحضر العينات:	استشاري المشروع
الشخص المغفلات:	فلكس ٣٦٢٩٢٢١٠
الشركة المدققة:	٢٠٢٣٧٦٦٢٦٠
المقدار المسريحة:	٢٠٢٣٧٦٦٢٦١
المقدار المسريحة:	٢٠٢٣٧٦٦٢٦٠
الوقت بالدقائق:	٢٠٢٣٧٦٦٢٦٠
مأعد الله عبد العليم:	٢٠٢٣٧٦٦٢٦٠

III		الإسكندرية - مطروح
المشروع	المشترى	
استئجار العينات:	الذى أضر العينات:	
المسن المقاولات:	الشىء كـ المقدمة :	
المقاول المسريع (كـ ٥٠٥٠٥٠٥٠٥٠٥٠٥٠٥٠)	المشروع:	
م& عبد الله عبد المحسن	القائم بالختبار:	
أثرية قرية	بيان الوitnessات:	

the moisture - density relations of soils using AASHTO designation (T 180, 184)



الرئيس إدارة المركوز
منطقة خضراء الدلتا - بالاسكندرية
هانى محمد محمود طه (٢٠١٣)



二〇一九年
九月

۷۰

بِالْحَمْدِ لِلّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

رئیس
جمهوری

رمانه
پیشگفتار


الحمد لله

الحمل بعد التصحيح

٥٦ /	٣٤ /	٣١ /	٣٢ /	٣٣ /	٣٤ /	٣٥ /
الاستغرقية - مطروح						
٣٢١٩٨٣١٧٣ /	٣٢١٩٨٣١٧٣ /	٣٢١٩٨٣١٧٣ /	٣٢١٩٨٣١٧٣ /	٣٢١٩٨٣١٧٣ /	٣٢١٩٨٣١٧٣ /	٣٢١٩٨٣١٧٣ /
المشروع	المشروع	المشروع	المشروع	المشروع	المشروع	المشروع
الفاسم بالاختبار:						
بيان العينات:						
تشهيدات:						
٢٨ فبراير ٢٠٢٣	٣٨٤ ١٣٣١١٣٢	٣٧٤ ١٣٣١١٣٢	٣٧٦ ١٣٣١١٣٢	٣٧٧ ١٣٣١١٣٢	٣٧٨ ١٣٣١١٣٢	٣٧٩ ١٣٣١١٣٢

THE CALIFORNIA BEARING RATIO AASHTO DESIGNATION (T)

الإجمالي	الدخل	النفقات
١٠٣٤٦	٣٧٠	٣٧٠
٣٣٨٨٨	٥٧٠	٥٧٠
٣٣٦٨	١٠٠	١٠٠
٣٣٦٨	٥٠	٥٠
٣٣٦٨	٣٠	٣٠
٣٣٦٨	٢٠	٢٠
٣٣٦٨	١٠	١٠
٣٣٦٨	٥	٥
٣٣٦٨	٣	٣
٣٣٦٨	٢	٢
٣٣٦٨	١	١
٣٣٦٨	٠	٠




مذکور علم المشير و عات

مدير المعامل

卷之三

رئيس الادارة المركزية - بالاس

۱۱۲



Ah - M - 33

MATERIAL INSPECTION REQUEST		الجامعة الممدوحة الطرق والكباري (GARB)	SGAC	مركز الاستشارات الهندسية للتغذى والمتارات والخرق (خواص وذروة) وكيل شركه الديكتشين وزاره النقل	وزاره النقل جهاز انتظام الطرق Systech SHAKER
--------------------------------	--	--	------	---	--

Contractor Company	Egypt Stone CO. for contracting and roads paving			Designer Company							
Issued by Contractor	Name	Sign		Date	Time						
	م / علاء عبد الرحمن	مختار عبد العليم	المقاولات المتكاملة	21/02/2023							
Received by ER	حسن جمعة حسن عواد	رقم : ٢٤٨٦٦٧٩٠٠٢٢٢٠٠٠٥٢	MIR	C1	C2	C3	DD	MM	YY	HH	MM

CODE - 1	S1 to S21 Station Reference	D1 to S3 Depot Reference	Kp XXX Note For Kilometer point only Start Km is used
CODE - 2	Work Activity		
CODE - 3	Sub Element of Activity		

Description of Materials		Fill material results					
		1-From station	454+600	to	454+700	-0.75	Rev22
		2-From station	454+900	to	455+000	-0.75	Rev22
		3-From station	454+780	to	454+900	-0.5	Rev22
		4-From station	454+900	to	455+000	-0.5	Rev22
		5-From station	455+000	to	455+200	-0.5	Rev22
Location to be Used							
MAR Approval No					Date		
Supplier Name							
Test Requirement					Specification	Clause	
Reference Photos		Yes attached / No		Other			
item	Description		Unit	Quantity	Arrival Date		Note
1	C.B.R		M3	10000			
Comments by:				Comments by:			
Asample has been taken form fill material by SGAC office to (CEL) lab and the results founded meet the specificontions and accepted							
Approval Status							
Organisation	Name		Sign	Date	Time	A-AWC-R	Not Attend
Contractor	م / علاء عبد الرحمن		مختار عبد العليم	21/2/2023		SGAC	مركز الاستشارات الهندسية
QA/QC*	م / محمود عاطل		m/Adel	22/2/2023			للطرق والجسور
GARB**	م / مصطفى نجم			23/2/2023			د. سعد محمد الجبيوش
Comments by ER							مشروع الـ ٦ السريع لقطاع
Employers Representative							

MATERIAL INSPECTION REQUEST

الشركة العامة
لطرق و المقاولات
(GARB)



مركز الاستشارات الهندسية
للنقل والمخازن والطرق
(خواه، دريلون)
255/م شارع الدخانة



Contractor Company	Egypt Stone CO. for contracting and roads paving			Designer Company								
Issued by Contractor	Name	Sign		Date	Time							
	طه جابر المقاولات المتخصصة ب الرحمن بن حبيب عواد			21/02/2023								
Received by ER	سرت: ٦٢٤٨ - بضم: ٨٩٠ - ٢٢٢ - ٥٥٢			MIR	C1	C2	C3	DD	MM	YY	HH	MM

CODE - 1	S1 to S21 Station Reference	D1 to S3 Depot Reference	Kp XXX Note For Kilometer point only Start Km is used
CODE - 2	Work Activity		
CODE - 3	Sub Element of Activity		

Description of Materials		Fill material results					
Location to be Used		1-From station	454+600	to	454+700	-0.75	Rev 22
		2-From station	454+900	to	455+000	-0.75	Rev 22
		3-From station	454+780	to	454+900	-0.5	Rev 22
		4-From station	454+900	to	455+000	-0.5	Rev 22
		5-From station	455+000	to	455+200	-0.5	Rev 22
MAR Approval No					Date		
Supplier Name							
Test Requirement		Specification			Clause		
Reference Photos		Yes attached / No		Other			
item	Description	Unit	Quantity	Arrival Date		Note	
1	L.L & p.L & p.l	m3	5000				
2	Proctor						
3	Seive analysis & Classification						
4	C.B.R						
5							
Comments by:		Comments by:					
Asample has been taken form fill material by SGAC office to (CEL) lab and the results founded meet the specificontions and accepted							


Approval Status

Organisation	Name	Sign	Date	Time	A-AWC-R	Not Attend
Contractor	م / علاء عبدالرحمن	طه جابر المقاولات	21/2/2023		SGAC	مركز الاستشارات الهندسية لطرق و المقاولات
QA/QC*	م / محمود عادل	M. Adel	22/2/2023		A.	د سعد محمد الجيوشى
GARB**	م / مصرطى نجم	N. Moustafa	23/2/2023		6	مشروع المطار السريع اقطعاع
Comments by ER						
Employers Representative						


تجاه رأس الدعمة

卷之三

the moisture - density relations of soils using AASHTO designation (T^{108, γ_6})



رئيس الادارة المركزية
منطقة شرب الدالك - بالاسكندرية
اعيده مهنياً



میر جمیل شہزادہ

روجی

جنبه

